

أ.م.د يحيى كاظم المعموري

أ.م.د. فؤاد طارق

جامعة بابل/ كلية التربية(صفي الدين الحلي)

المقدمة:

نوقشت في مجلس النواب العراقي منذ افتتاحه في (١٦ تموز ١٩٢٥) حتى إلغاءه بعد ثورة (١٤ تموز ١٩٥٨)، مختلف اللوائح التي تخص دولة العراق وشعبه في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية كافة. وكذلك علاقات العراق العربية والإقليمية والدولية. وكان لبعض نواب الحلة دور فاعل في هذه المناقشات ولاسيما التي تتعلق بالإصلاح الاجتماعي التي شكلت جانباً مهماً من مناقشاتهم. ويعتقد الباحث إن السبب الرئيس في ذلك إنما يكمن في إن معظم نواب الحلة هم من أعيان لواء الحلة ووجهائه وعلاقاتهم الاجتماعية مرتبطة بالشرائح الاجتماعية كافة وفي مناطق العراق كلها. فالريف هو أصل سكن معظمهم. فتمتد والحالة هذه علاقات بكل العشائر العراقية. أما المدن فكان لمعظم نواب الحلة بيوت يسكنون بها أوقاتاً طويلة من السنة في بغداد والحلة. لذا كانت علاقاتهم قوية مع سكان تلك المدينتين ومدن العراق الأخرى من وجهاء ورجال أعمال وإداريين وعسكريين وسياسيين ومتقنين. وكانت معظم الدراسات الأكاديمية قد تناولت مجلس النواب العراقي بشكل عام مركزة على الجانب السياسي دون الالتفات بشكل دقيق ومفصل إلى الجوانب التي تتعلق بالقضايا الاجتماعية وإصلاحها. وقد أغفلت هذه الدراسات النقاشات المهمة التي أدلى بها نواب الحلة في هذا المجال. لذا جاء اختيارنا لهذا الموضوع محاولة للكشف عن الآراء والأطرايح التي أدلى بها نواب الحلة داخل قبة البرلمان ولاسيما ما تعلق منها بالإصلاح الاجتماعي. قسم البحث على عدد من المحاور جاء في مقدمتها الجانب الصحي الذي أبدى نواب الحلة به اهتمامهم ودعوا الحكومة إلى دعمه. ثم موقفها من المعارف وضرورة التوسع في التعليم وعدوه الركن الأساسي في بناء البلد. فضلاً على دعوتهم إلى النهوض بالخدمات البلدية ودعم البلديات مادياً ومعنوياً، حتى تنجز الواجبات الموكلة لها، لا سيما الكهرباء والماء الصالح للشرب والتنظيف. وقد أولى نواب الحلة طرق المواصلات أهمية كبيرة لأنها برأيهم تمثل عصب الحياة بمجالاتها المختلفة. وأكدوا على إصلاح الجهاز الإداري والتخلص من ظاهرة الفساد في دوائر الدولة. وانتقدوا بعنف نظام دعاوى العشائر وعدوه (وصمة عار في تاريخ القضاء العراقي). وكان لنواب الحلة آراء بشأن السجن والسجناء ومحاولة إصلاحهم والتعامل معهم بروح إنسانية لتأهيلهم من جديد وعودتهم إلى المجتمع أسوياء. ومن أجل زيادة نفوس العراق والقضاء على بعض الأمراض الاجتماعية دعا بعض نواب الحلة في المحور الأخير إلى تشجيع الزواج المبكر وتطبيق أحكام الشرع الإسلامي بشكلها الصحيح. اعتمد البحث على مصادر متنوعة جاء في مقدمتها، محاضر مجلس النواب. لأننا حرصنا أن نأخذ المعلومات من مصادرها الأساسية فضلاً على اعتمادنا على عدد آخر من الوثائق والصحف وبعض الكتب. أما سبب حصر مدة البحث بين عامي، (١٩٣٣-١٩٣٨) لأن دراسة مناقشات نواب الحلة في مرحلة العهد الملكي كلها أمر تكتنفه الصعوبات ويتطلب أكثر من بحث فلا بد من تقسيمه على مراحل معينة نتناولها ببحوث متفرقة نأمل أن ننجزها في المستقبل. فضلاً على أن البحث شمل الدورات الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة من اجتماعات مجلس النواب. ولابد من التنويه إلى أن هناك تفاوتاً في طروحات نواب الحلة، فمنهم من كان كثير التحدث وله حضور دائم على حين قلت مشاركة الآخرين أو انعدمت. وهذا ما يحصل في كل برلمانات العالم وفي أي وقت. لذا تكررت أسماء من كان كثير التحدث في حين قلت أو اختفت أسماء الآخرين. وفي الختام وإننا نضع هذا البحث بين أيدي السادة المقومين نبين أننا لن ندخر جهداً في جمع معلوماته وتوثيقها فإن أصبنا فذلك من توفيق الله وتسديده وإن كانت الأخرى فذلك من قصور أنفسنا والكمال لله وحده.

لم تقل اهتمامات نواب الحلة بالجانب الاجتماعي، في أحاديثهم التي أدلو بها في مناقشات مجلس النواب عن الجوانب الأخرى بما فيها الزراعة والرعي، فقد اشتركوا في معظم النقاشات والطروحات التي تتعلق بالجوانب الاجتماعية والخدمية. بوصفهم يمثلون شريحة واسعة من أبناء المجتمع العراقي.

وستتناول طروحات نواب الحلة والمتعلقة بالإصلاح الاجتماعي وفقاً للمحاور التالية:

المحور الأول: موقف نواب الحلة من الخدمات الصحية

أبدى نواب الحلة اهتمامهم بالجانب الصحي ودعوا الحكومة إلى دعمه والنهوض به لأنه يعاني من التخلف والنقص في كل مؤسسات العراق الصحية. بينما يعاني الشعب من أمراض متنوعة ومختلفة.

ففي الجلسة الثامنة من الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥ التي عقدت في (٢ أيلول ١٩٣٥) بين النائب عبود لهييمص مدى التخلف في لواء الحلة والأمراض المتفشية في مناطقه كلها، لا سيما الريفية منها. وأوعز إن سبب ذلك يعود إلى انعدام الخدمات الصحية وقلة المستوصفات والكادر الصحي. ودعا الحكومة إلى الاهتمام بهذا الجانب لما له من علاقة مباشرة بحياة الناس<sup>(١)</sup>. وعلى الرغم من أن حكومة ياسين الهاشمي الثانية، قد زادت من ميزانية الصحة لعام ١٩٣٦، التي بلغت (٢٢٨) الف دينار بعدما كانت (١٧٠) الف في الميزانية السابقة. إلا أن ذلك لم يمنع نائب الحلة داود السعدي من أن يبين رأيه حول المؤسسة الصحية في العراق والتي وصفها بالمختلفة والتي هي بحاجة إلى الدعم الحكومي<sup>(٢)</sup>. ففي الجلسة (٢٠) من اجتماع مجلس النواب لعام ١٩٣٥، التي عقدت في (١٤ كانون الثاني ١٩٣٦). أشار السعدي إلى التطور الصحي الذي حدث في معظم دول العالم. إلا أن الصحة في العراق وعلى الرغم من الجهود المبذولة لم تزل ناقصة وابتدائية. وقال (( لا أريد أن أتكلم عن الضحايا التي وقعت في النفوس من عدم الكفاءة غير أنني أورد بعض الحقائق التي لا تقبل الجدل وهي ثابتة في الجداول الإدارية الرسمية ))<sup>(٣)</sup>. نتيجة للتقدم الصحي في بعض الدول أصبح بإمكان الطبيب أن يعرف دم الإنسان وطبيعته وأن يتعرف من دم الطفل أنه ابن زيد وليس ابن عمر، عند حدوث منازعات تتعلق بشريحة بعض الأطفال، فالتفريق بينهما في نظر السعدي من المسائل الاجتماعية المهمة جداً التي تتعلق بالطب العدلي. في حين والكلام لا زال للسعدي أن الطبيب العراقي لا يفرق بين دم الإنسان ودم الحيوان. وحتى في مستشفى بغداد الرئيس. ومن جهة أخرى أصبح ينظر الطب الخارجي ومن مسائله الابتدائية هي التفريق بين الطلقات النارية ومن آثار الجروح فيما إذا كانت الطلقة صادرة من مسدس أم بندقية لكن لا يزال الطب في العراق عاجزاً عن تشخيص جروح القواطع فيما إذا كانت الفاطعة ذات حد أو حدين. وهذا يدل، بحسب رأيه على أن الطب في العراق لا يزال ناقصاً وغير كاف<sup>(٤)</sup>. وأشار السعدي إلى أن مهنة الطبابة يجب

ان تحميها القوانين وتراقبها الحكومة. وان لا يسمح لأي طبيب ان يعمل الا باجازة وحاصل على شهادة من كلية طبية معترف بها أو من مؤسسة صحية رسمية. (وهذه هي القاعدة التي تطبق في البلاد التي لها قيمتها ورقبها الطبي)<sup>(٥)</sup>. وانتقد السعدي بعض الاطباء ووصفهم بانهم ناقصوا الخبرة، كما انتقد الحكومة لانها لم تتمكن من ايجاد الاطباء الكافين والمقتدرين لادارة صحة العراق. وعن عدد الاطباء والمستوصفات التي توجد في بغداد بين السعدي، ان في بغداد مستوصفا يتداوى فيه (١٤) الف نسمة في الشهر ولا يوجد فيه سوى طبيب واحد. أي ان الطبيب يعالج (٥٠٠) مريضاً في اليوم. وأن النائب محمود رامز أخبره بأن مستشفى في مكان آخر يتداوى فيه أكثر من ألف مريض يومياً على يد طبيب واحد ووصف ذلك بأنه فوق طاقة البشر<sup>(٦)</sup>. وأوضح السعدي اذا ما أريد للحالة الصحية في العراق أن تتحسن، يجب أن يكون لكل خمسين مريضاً طبيباً واحداً. وبما أن العراق يعاني من قلة الاطباء من جهة وعدم كفاءة البعض منهم من جهة أخرى، اقترح السعدي ان يسن قانون يجعل الباب مفتوحاً لهجرة الأطباء الاجانب الى العراق فهي الطريقة الوحيدة بنظره لرفع الحالة الصحية لأبناء الشعب العراقي<sup>(٧)</sup>. وبالرغم من أن طلب السعدي من الحكومة يجعل طبيباً واحداً لكل خمسين مريضاً مشروع الا اننا نراه مثالياً ليس في ذلك الوقت الذي كان يتحدث فيه. بل وحتى في الوقت الحاضر ومن الصعب على الحكومة تطبيقه. والظاهر ان الحكومات العراقية لم تجد الطرق الكفيلة بتطوير الجانب الصحي. واستمر الحال الى سنين أخر. الأمر الذي دعا نائب الحلة سلمان البراك، الى ان يبدي ملاحظاته في هذا المجال عندما تحدث في الجلسة (٢٨) الاجتماع الاعتيادي لسنة (١٩٣٧) التي عقدت في (١١ نيسان ١٩٣٨)، وبين انه لا يطعن بكفاءة الاطباء العراقيين وانهم قانمون بواجباتهم الموكلة اليهم. الا انه لفت نظر الحكومة الى قلة الاطباء الموجودين في الألوية الجنوبية خاصة. وضرب مثلاً على ذلك ان لواء الحلة الذي قارب تعداداه (٢٠٠) الف نسمة. لا يوجد فيه الا مستشفى واحد فيه ثلاثة أطباء فقط. وتساءل البراك اذا يراجع هذا المستشفى (٤٠٠) مريض في اليوم وفرض ان كل طبيب يداوي اكثر من (١٠٠) شخص كيف لهذا الطبيب أن يفحص جميع هؤلاء المرضى فحصاً جيداً؟<sup>(٨)</sup>. وعن معاناة المرضى في الحلة بين البراك انه يلاحظ باستمرار مئات المرضى يتراحمون في المستشفى ويقفون ساعات طويلة في الحر الشديد صيفاً والبرد القارس شتاءً ينتظرون دورهم للمعالجة. وكثيراً ما شاهد المراجعين وهم يقفون في باب المستشفى الى ان ينتهي الدوام فيضطرون الى الرجوع دون معاينة ولا علاج<sup>(٩)</sup>. وبين ايضاً معاناة المرضى في الحصول على الدواء خارج المستشفى، لوجود صيدلية واحدة في لواء الحلة كله وهي محتكرة للدواء كما أشار. وتبيعه بأسعار غالية دونما رقيب. وكثيراً ما يطلب المرضى الدواء فلا يجدونه فيضطرون الى جلبه من بغداد. وبذلك تتضاعف جهودهم المالية والصحية وأوضح أن المريض حينما يذهب الى بغداد ينفق على الدواء الذي يكلف (١٠٠) فلس أكثر من (٣٠٠) فلس. بين سعر الدواء وأجرة الطريق. وذكر ان الصيدلية الموجودة في الحلة لا يحاسبها أحد ولا توجد صيدلية أخرى تنافسها. وصاحبها يبيع الأوية فيها كيفما يشاء وبأثمان باهضة، لذا اقترح البراك على الجهات الصحية ان تمنع اعطاء أي اجازة الى الصيدلة الجدد الذين يريدون العمل في بغداد. والسماح لهم بفتح الصيدليات في مراكز الأوية فقط ومنها الحلة. وبهذه الطريقة يمكن التقليل من معاناة المرضى في مناطق العراق المختلفة<sup>(١٠)</sup>. ومن جهة أخرى أشار البراك الى أن مستشفى الحلة لا يحوي الا على (٢٠) سريراً فقط، وهذا العدد برأيه لا يتناسب مع عدد سكان اللواء ولا مع عدد المرضى ولا سيما ان أغلب المرضى هم من الفقراء الذين لا تسمح ظروفهم المادية بالعلاج في أماكن أخرى. بينما أوضح أن الاغنياء بإمكانهم الذهاب الى بغداد ومراجعة مستشفياتها لذا طالب الجهات المختصة بزيادة عدد الاسرة وتوفير المستلزمات الصحية كافة التي تتناسب وعدد سكان لواء الحلة. ثم انتقد ادارة مستشفى الحلة وبين أن النظافة مفقودة في المستشفى حتى وصف المستشفى بأنه ((عبارة عن اسطبل)). لذا طالب وزير الداخلية الذي كانت دوائر الصحة تابعة لوزارته آنذاك ان يلتفت الى هذه الملاحظات لاسيما بزيادة عدد الاطباء وفتح صيدليات جديدة وكرر اقتراحه ان لا تعطى اجازة الى أي صيدلي يريد الاشتغال في بغداد، وتوجيهه للعمل في الأوية<sup>(١١)</sup>. ولم تقتصر نقاشات نواب الحلة على الاهتمام بالمؤسسات الصحية الخاصة بالانسان فقد أبدوا ملاحظاتهم وانتقاداتهم الى دوائر البيطرة الخاصة بصحة الحيوان. وطالبوا الحكومات الاهتمام بها بدعماً وزيادة عدد كوادرها لانهم أدركوا ان صحة الحيوانات لها علاقة بصحة الانسان لاسيما الحيوانات الأليفة التي تستخدم للاستهلاك البشري. ففي الجلسة (٢٣) من الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥ المنعقدة في (٢٠ كانون الثاني ١٩٣٦) انتقد نائب الحلة سلمان البراك مديرية البيطرة بشدة. ووصفها بأنها عديمة الفائدة. ووجودها أو عدم وجودها واحد وذكر أن اللواء الذي يشمل أربعة أقضية و(١٥) ناحية لا يوجد فيه الا موظف بيطري واحد. وضرب مثلاً على لواء ديالى وتساءل، كيف يستطيع الموظف البيطري الوحيد ان يذهب الى مندلي ومنها قزلباط (السعدية) ثم الى شهربان ودلتاو (الخالص)؟ وأجاب على تساؤله بأنه يمكن ان (تمر الأشهر والسنون ولا يرى هذا الموظف لكثرة تجواله)<sup>(١٢)</sup>. وأكد نواب الحلة على سلامة الحيوانات الواردة الى العراق قبل دخولها الحدود العراقية، بعد اجراء الفحص عليها والتأكد من خلوها من أي نوع من أنواع الأمراض. لذا صادق مجلس النواب على لائحة قانون امراض الحيوانات العفنة لسنة ١٩٣٦. الذي خول السلطات البيطرية أن تتأكد في الحدود العراقية من سلامة الحيوانات الآتية من الخارج من الامراض العفنة قبل أن تجيز دخولها البلاد. وذلك بأن تكون الحيوانات الداخلة مصحوبة بشهادة بيطرية معتبرة<sup>(١٣)</sup>. ومن أجل أن تتأكد السلطات البيطرية أكثر من سلامة الحيوانات، شرع مجلس النواب القانون التالي لمناقشته ثم المصادقة عليه ((يكون الذبح في المجازر بملاحظة السلطات البيطرية وتوضع الحيوانات قبل الذبح تحت النظارة والمشاهدة من ضمن المجازر وتجري المعاينة عليها قبل الذبح وبعده تبعاً لنظام خاص ويستثنى من ذلك الحيوانات التي تذبح في عيد الأضحى)) وبالرغم من أن نواب الحلة رحبوا بهذا القانون الا أن سلمان البراك اقترح اضافة جملة ((والتي تذبح في البيوت للنذر أو غيره)) الى القانون بعد كلمة عيد الأضحى. وقد رد أمين زكي وزير الاقتصاد والمواصلات في وزارة ياسين الهاشمي الثانية (١٧ آذار ١٩٣٥ - ٢٩ تشرين الأول ١٩٣٦) على اقتراح البراك بأن لا مانع من ذبح الحيوانات للنذر والصدقة ولكن ما المراد من كلمة (غيره) وأشار الى ان هذه الكلمة واسعة. فأجاب البراك بأن اقتراحه يتضمن الذبائح التي تذبح للنذر وللاكل البيتي أو للضيوف وليس للبيع أو العرض في الأسواق. فرد الوزير بأن الحيوانات التي تذبح للاكل لا تعد (نذراً) ولا (ضحية)<sup>(١٤)</sup>. فإذا كان النائب سلمان لا يقصد النذر فليذهب الى المجازر ويذبح ما يشاء. فأجاب البراك متسانلاً: اذا أتى ضيف عزيز وتطلب الأمر ذبح ذبيحة. هل توجد مجزرة في الريف أو في المدينة ليلاً؟ ثم تساءل ماهو الوضع في حالة الذبح لأجل النذور والصدقات؟ فأجاب الوزير اذا كان الأمر في العاصمة أو في المدن فكل شيء متيسر لصاحب الدار وبالإمكان الشراء من المحلات المنتشرة ما يشاء من المواد الغذائية. واذا كان الأمر في الريف فقد يمكن لصاحب الدار ذبح البيط أو الدجاج في الساعات المتأخرة. وهنا تدخل نائب الموصل عبد الغني النقيب وبين أن اقتراح البراك مقبول ومنطقي، وبين أن بعض العوائل في الريف أو المدن تربي الأغنام للذبح في دورها بعد أن تربيها جيداً

للاستفادة من لحمها السالم من الضعف والمرض لها أو لضيوفها<sup>(١٥)</sup>. والحقيقة ان اقتراح البراك كان منطقيا لان من عادات العراقيين ان ينحروا الأغنام لضيوفهم وبخاصة في الريف، ومن غير المعقول أن يذهب صاحب الدار الى المجزرة، لا في الوقت الذي صدر فيه هذا القانون ولا حتى في الوقت الحاضر. ولا بد من أن يحترم القانون ويكون ملائما لتقاليد الشعب لا بد من إضافة الجملة التي اقترحها البراك وأخيرا وحسما للنقاش تدخل رئيس المجلس ووضع اقتراح البراك في التصويت. وقد حظي بموافقة النواب بالإجماع وأضيفت الجملة التي أرادها الى نص القانون<sup>(١٦)</sup>. ولم تقتصر مطالبات نواب الحلة على النهوض بالواقع الصحي في المدن فقط فقد طالبوا بتحسين الريف العراقي ونشر المستوصفات الثابتة والسيارة فيه. وخلق ظروف حياتية تليق بالإنسان وكرامته هناك. ففي الجلسة (٤٥) التي عقدت في (٢٢ آذار ١٩٣٦)، وافق وأيد كل نواب الحلة وهم سلمان البراك، وعبود لهيمص وعلوان العبود، وجعفر الصميدع، وداود السعدي، وعلوان السعدون، على قانون تشييد القرى الحديثة لسنة ١٩٣٦ وعوده خطوة مهمة وإيجابية في النهوض بالحياة الاجتماعية في الريف وتحسين أحوال الريف ورفع مستواهم الثقافي والصحي وجاء في هذا القانون أن تبني قرى عصرية لا يقل عدد نفوسها عن (٥٠) نسمة ولا يزيد عن (٢٥٠) نسمة تتوافر فيها الأمور الآتية:

- ١- تأسيس المياه الصالحة للشرب.
  - ٢- ردم المستنقعات وازالة كل ما يضر بالصحة.
  - ٣- انشاء بيوت تتوافر فيها الشروط الصحية.
  - ٤- تشييد زرائب مشتركة.
  - ٥- انشاء محلات الاسعاف الصحي والاستحمام والمدرسة والمعبد.
  - ٦- انشاء حدائق ومقبرة.
  - ٧- انشاء دار للضيافة ومخفر للشرطة عند الحاجة.
  - ٨- انشاء الحوانيت وغيرها من اعمال المسققات التي تحتاجها القرية.
  - ٩- تنظيم طرق القرية وتمهيد الطرق المؤدية الى القرى المجاورة<sup>(١٧)</sup>.
- وبإلقاء نظرة على هذا القانون على بساطته وفي هذه الفترة المبكرة من تاريخ تأسيس الدولة العراقية. ولو طبق فعلا في المناطق الريفية لاصبح الريف العراقي نموذجا لكل دول الجوار. ولارتفع المستوى المعاشي والصحي والثقافي لسكان الريف في العراق. وهذا ما يعكس ايجابا على تطور الاقتصاد العراقي لانه كان يعتمد بدرجة كبيرة على مقدار ما ينتجه الريف العراقي من مزروعات. ولكن هذا القانون بقي حبرا على ورق وبقي الريف العراقي متأخرا ومتخلفا ولم تنفذ أي من الفقرات التي وردت في القانون طوال العهد الملكي في العراق، ان لم نقل حتى في العهد الجمهوري ولاسيما في مدده الأولى.

المحور الثاني: موقف نواب الحلة من المعارف

أبدى نواب الحلة اهتمامهم بالتعليم وعوده الركن الأساس في بناء البلد وتطوره لذا طالبوا الحكومات المتعاقبة بزيادة عدد المعلمين والمدرسين والإكثار من فتح المدارس في أنحاء البلاد المختلفة. لأنهم وصفوا العراق ببلد الحضارات ومهد العلم وفيه خط أول حرف وفتحت أول مدرسة وشرع أول قانون. فمن غير المعقول في نظرهم أن تكون الأمية منتشرة بهذا الشكل والجهل مستشرياً في كل أرياف العراق ومدنه. وفي الجلسة (١٨) التي عقدت في (١١ كانون الثاني ١٩٣٦)، دعا نائب الحلة عبود لهيمص الحكومة الى دعم التعليم وزيادة الأموال المخصصة له. وذكر بأنها بأن الحكومة اذا لم تكن لها أموال كافية عليها أن تفتش عن بدائل لتحقيق هذا الهدف. ومنها على سبيل المثال أن السعودية تستوف على الاغنام العراقية التي تدخل حدودها للرعي ضريبة من المال. بينما الحكومة العراقية لم تفرض أي ضريبة على ما يأتي من الاراضي السعودية من ابل ومواشي، ووجه لهيمص سؤالاً الى وزير الداخلية عندما خاطبه بالقول: هل فكرت الحكومة باستيفاء ضريبة على ما يأتي من نجد والحجاز لان السعودية تستوفي ضريبة من الرعاة العراقيين الذين ترعى مواشيمهم في الاراضي السعودية؟ وبين أنه من باب التعامل بالمثل لا بد من فرض ضريبة على ما يرد من السعودية. واتفق المبالغ المتجمعة من هذه الضرائب على الخدمات العامة وأولها التعليم<sup>(١٨)</sup>. وعند عرض ميزانية المعارف في الجلسة (٣٧) المنعقدة في (٢٧ شباط ١٩٣٦) انتقد بعض النواب معارف البلاد وطالب البعض الآخر بزيادة ميزانية المعارف والنهوض بالتعليم والاهتمام بمؤسساته ونشره في أنحاء البلاد كافة. تحدث نائب الحلة داود السعدي في هذه الجلسة وقال ((ان وزارة المعارف هي الغاية وهي القبلة وهي كل شيء في أمانينا))<sup>(١٩)</sup> وطالب الحكومة العناية بامور المعارف لكنه دافع في الوقت نفسه عن الحكومة. وذكر ان ميزانية المعارف بلغت أكثر من العشرة بالمائة من أصل مبالغ الميزانية العامة وبين ان هذه النسبة غير موجودة في كل البلدان، وضرب أمثلة على ان نسبة المعارف في الميزانية في مصر و ايران وتركيا وحتى في بلاد الغرب لا تتجاوز (٨٪) من مجموع الميزانية العامة. وافر السعدي أن الحكومة مهتمة بالمعارف وتحاول ايجاد موارد جديدة لها وذلك باحداث رسوم على ضريبة الاستهلاك. ووضح ان الحكومة قد اضافت الى ميزانية المعارف سنة ١٩٣٥ - ١٩٣٦ ما يربو على المائة الف دينار. ومن جهته أثنى على وزارة المعارف وادعى انها متبعة سياسة خاصة تجاه التعليم قائمة على (انقلاب عظيم) في المعارف بحسب وصفه، سواء من حيث التوسع في المدارس أو من حيث التشكيلات واعداد المناهج. وانها زادت طلاب دار المعلمين وهذا ما أدى الى زيادة عدد المعلمين. الأمر الذي ساعد في فتح مدارس جديدة. واخيرا خاطب السعدي اعضاء مجلس النواب بالقول ((يجب علينا ان نعترف بانتشار المعارف في العراق وان هذا الانتشار اصبح من ابرز الظواهر وعلينا ان اردنا ان نتكلم عن المعارف يجب علينا ان نتكلم عنها بانصاف وان اردنا انتقادها يجب ان ننقدها بصورة ندلها على الداء أما طريقة الشتم والسباب هي ليست من الطرق التي يجب اتباعها<sup>(٢٠)</sup>)). وبالرغم من المحاولات التي قامت بها الحكومة العراقية ورغم الاطراء الذي أبداه السعدي تجاه وزارة المعارف. الا ان التعليم في العراق ظل يشكو من نقص شديد في عدد المدارس من جهة ومن عدد المعلمين من جهة أخرى. ففي الجلسة (٢٤) من الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧ والمنعقدة في (٣ نيسان ١٩٣٨) طالب بعض النواب بضرورة التوسع في المعارف ونشر المدارس في أنحاء العراق كافة. ودعمها ماديا عن طريق فرض ضرائب وتدابير محلية. اعترض نائب الحلة عبد الهادي الظاهر على هذه الطروحات وعدّها غير منطقية لسببين بحسب رأيه. الأول ان الدولة هي التي يجب ان تصرف على المعارف من دون فرض ضرائب جديدة تثقل كاهل المواطنين. والأخر ان توسع المعارف يجب ان ترافقه زيادة في اعداد المعلمين والمدرسين وبما ان العاصمة بغداد ومراكز الألوية تشكو من قلة الكادر التعليمي فكيف يكون بالامكان فتح المدارس في القرى والارياف ومن اين نجلب لهم المعلمين. لذا اقترح ان يكون التوسع في التعليم تدريجيا ومساويا لزيادة عدد الخريجين من معاهد المعلمين كل عام<sup>(٢١)</sup>. ومن جهته

انتقد نائب الحلة سلمان البراك وزارة المعارف لعدم تشييدها الابنية المدرسية بالشكل الذي يتوافق مع زيادة عدد الطلبة وذكر ان المدرسة الوحيدة للطلبات في مدينة الحلة مستأجرة بناية كانت (خانا) مخزنا لبيع الحبوب في الماضي وهو محل رطب لا يصلح للتدريس. لذا ناشد المسؤولين في المعارف العمل على بناء مدارس حديثة للطلبة تتوافر فيها مستلزمات الدراسة الحديثة كافة<sup>(٢٢)</sup>. ومن أجل نشر الثقافة في العراق بشكل عام شجع نواب الحلة استيراد اجهزة المذياع (الراديو) وبيعها على المواطنين القادرين على شرائها<sup>(٢٣)</sup> وعندما عرضت لائحة قانون ضريبة المذياع لعام ١٩٣٨ لمجلس النواب طالب نائب الحلة عبد الهادي الظاهر برفض هذه الضريبة وعدها (حجرة كأداء) بوجه المواطنين لاقتناء هذا الجهاز، الذي وصفه بالمهم لرفع ثقافة ابناء الشعب، وايصال المعلومات من انحاء العالم المختلفة باوقاتها. لان معظم طبقات المجتمع لا تستطيع شراء المذياع فكيف اذا فرضت على كل من يمتلكه ضريبة سنوية جدير بالذكر ان المادة الأولى من ضريبة المذياع لسنة ١٩٣٨ جاء فيها (( تستوفي الحكومة ضريبة قدرها خمسمائة فلس عن كل مذياع (راديو) يستعمل في البيوت والسيارات والاماكن الخصوصية والمحلات العامة وذلك اعتبارا من أول شهر نيسان من كل سنة)).

وجاء في المادة الثالثة:

((يجب على المحلات التجارية التي تباع المذياعات ان تمسك سجلات للكميات الواردة اليها والتي تتبعها وتحفظ بوصولات من المشترين وتكون هذه الوصولات دليل اثبات عل الذين لم يخبروا الدوائر المالية ويدفعوا الضريبة وفق هذا القانون))<sup>(٢٤)</sup>. وبالقاء نظرة على هاتين المادتين نجد ان عبد الهادي الظاهر كان محقا في مطالبته الدولة برفع هذه الضريبة. بل عليها ان تبدي التسهيلات على شراء هذه الاجهزة بدل فرض ضرائب عليها. لانها كانت من اهم وسائل الاتصال في تلك الفترة. التي تزيد المواطنين اطلاعا وثقافة.

المحور الثالث: موقف نواب الحلة من الخدمات البلدية

دعا نواب الحلة الجهات المسؤولة الى دعم البلديات ماديا ومعنويا، حتى تنجز الواجبات الموكلة اليها لاسيما تقديم الخدمات ومنها الكهرباء وماء الاسالة والتنظيف وغيرها. ففي الجلسة الثامنة من الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، التي عقدت في (٢ أيلول ١٩٣٥)، وعند مناقشة لائحة (اقراض امانة العاصمة والبلديات لسنة ١٩٣٥) اعتقد نائب الحلة سلمان البراك أن البلديات كلها محتاجة الى دعم مادي بأى وسيلة، بما فيها الأقرض. لان الأموال التي تخصصها الميزانية العامة غير كافية. ولا يمكن بواسطتها تقديم خدمات لائقة الى أبناء الشعب. وضرب مثالا على ان مدينة الحلة من المدن الكبيرة والمهمة. وكثيرا ما يمر بها زوار العراق الأجانب لقربها من مدينة بابل الأثرية - الا انها لا توجد فيها مياه صالحة للشرب ولا مشروع لتزويدها بالكهرباء - واوز سبب ذلك الى فقر بلديتها وعدم توافر الأموال الكافية فيها. وذكر ان وارداتها لا تتجاوز خمسة آلاف دينار. وطالب وزارة المالية، باقراض المبالغ الى البلديات التي ليس فيها مشاريع المياه الصالحة للشرب ولا كهرباء. والتي عددها البراك من أهم الركائز الحضرية التي تساعد على تطور المجتمع وتقدمه<sup>(٢٥)</sup>. ومن جهة أخرى رحب نائب الحلة عيود لهيمص بهذه اللائحة بوصفها تساعد على انجاز بعض المشاريع الضرورية. وبين ما لمدينة الحلة من حاجة ماسة لمياه الاسالة والكهرباء. وذكر انه طالب بلدية الحلة باصلاح الجسر الوحيد في المدينة لانه ضيق ومتصدع، أو بناء جسر حديث فيها فاخبره مدير البلدية ان بعض الشركات والاشخاص تقدموا لانشاء جسر ومشروع لا يصلح للمياه الى دور المواطنين ودوائر الدولة وتزويد المدينة بالكهرباء الا ان عدم وجود المال الكافي في البلدية حال دون ذلك<sup>(٢٦)</sup>. وبين لهيمص ان لبلدية الحلة أملاكا معروضة للبيع، فعلى وزارة الداخلية الاسراع بالموافقة على بيع هذه الاملاك، والايجاز بصرف مبالغها على المشاريع الخدمية في مدينة الحلة ومنها مشاريع الماء والكهرباء ووجه كلامه الى رئيس مجلس النواب واعضائه بان الحاجة الملحة يجب ان لا تقتصر على تنفيذ هذه المشاريع فقط، انما يجب ان تهتم الحكومة بكل الجوانب الخدمية في المدينة. وناشد لهيمص المسؤولين بالاهتمام بالجسر الوحيد الموجود في المدينة الضيق والمهدد بالسقوط والضيق فضلا على عدم وجود حواجز على جانبيه الى درجة أصبح مرور السابلة عليه محفوفا بالمخاطر. وذكر ان حوادث متعددة وقعت جراء ذلك منها ان جمالا كانت تسير على هذا الجسر ولعدم قابليته على استيعاب السابلة والحيوانات ونتيجة للزحام وعدم وجود الحواجز وقعت الجمال مع حملاتها في النهر<sup>(٢٧)</sup>. وبعد المناقشات المستفيضة على هذه اللائحة من النواب أقرت اللائحة بالاجماع ووافق عليها كل نواب الحلة. وجاء في المادة الأولى فيها ((لوزير المالية ان يقرض امانة العاصمة والبلديات مبلغا لا يتجاوز (٤٠٠٠٠٠) دينار على ان تخصص لمشاريع تحسين المدن ومياه الشرب))<sup>(٢٨)</sup>. جدير بالذكر ان مدينة الحلة ظلت تقتفر الى مشروع مياه صالحة للشرب حتى انجزت بلديتها اول مشروع للمياه عام ١٩٣٧. أما الكهرباء فأول من أدخل الكهرباء الى الحلة هو أسرة سوسة اليهودية التي نصبت مولدة كهربائية عام (١٩٢٣) تعمل بطاقة (٢٥) كيلو واط. تقع بالقرب من بناية بلدية الحلة. زودت بعض دور الموسورين في منطقتي (الكراد والتعيس)<sup>(٢٩)</sup>. مقابل أجور شهرية<sup>(٣٠)</sup> واستمر الحال هكذا حتى انجزت بلدية الحلة أول مشروع حكومي للكهرباء عام ١٩٣٨. حينها افتتحت محطة لتوليد الطاقة الكهربائية بقوة (١٠٠) كيلو واط في منطقة باب الحسين، ويتم ايصال التيار الكهربائي الى دوائر الحلة وشوارعها والراغبين بايصال التيار الكهربائي الى دورهم من المواطنين<sup>(٣١)</sup>.

المحور الرابع: موقف نواب الحلة من الطرق والمواصلات

اعطى نواب الحلة خلال مناقشاتهم في المجلس النيابي، الطرق اهمية كبيرة ودعوا الحكومة الى الاهتمام بها لانها برأيهم تمثل عصب الحياة ولاسيما في الجوانب الاقتصادية والعسكرية والاجتماعية فضلا عن انها اهم وسيلة اتصال بين انحاء البلاد المختلفة. لعدم وجود الاتصالات السلكية واللاسلكية أو ندرتها في المدة موضوعة البحث.

ففي الجلسة (٢٣) التي عقدت في (٢٠ كانون الثاني ١٩٣٦) نبه نائب الحلة سلمان البراك الحكومة على تقديم الاهم على المهم في انجاز الخدمات. وبين أن معظم الطرق التي تربط بغداد بمدن العراق، تنقطع بمجرد هطول الامطار. وتبقى معطلة لمدة قد تمتد لعشرة أيام. والسبب في ذلك لانها غير مبلطة وهذا ما يشل الحركة في البلاد ويعطل الحياة. خاصة بين بغداد وبقيّة الالوية. وذكر انه كثيرا ما شاهد العمال وهم يزيحون مياه الامطار عن الطرق ويجلبون التراب لترميمها. وتصرف عليهم مئات الدنانير شهريا. ووجد البراك ان هذه الطريقة غير مجدية وغير فنية ولا طائل من ورائها. لان الاتربة سرعان ما تزاح اما نتيجة لحركة السيارات، أو بمجرد هطول الامطار مرة أخرى. وقد يكون السير فيها أكثر صعوبة. لذا اقترح البراك على الحكومة، ان تصرف النظر عن هذه الاعمال غير المجدية وتقوم بتعديل الطرق وتعبيدها وتبليطها. ولأنت بعمل قويم ثابت وأكثر فائدة للبلاد والشعب. وضرب مثالا على ان المسافة بين بغداد وديالى تقدر ب (٦٠) كم. فلو توفر الحكومة الاموال التي تصرف لمعالجة الطريق بوسائل بدائية. وتبطل بهذه

الاموال حتى ولو جزء من هذا الطريق بشكل فني وهندسي لأكملت بسنين قليلة. واستمر الطريق صالحا لسنين طويلة. ويمكن تطبيق الطريقة ذاتها على طرق الفرات والجنوب. وهكذا في ظرف عشر سنوات يمكن تبليط كل الطرق بهذا العمل التدريجي<sup>(٣٣)</sup>. وفي الجلسة (١٩) التي انعقدت في (١٢ كانون الثاني ١٩٣٦)، طالب نائب الحلة عيود لهيمص، بمد طرق المواصلات المبلطة الى المصايف العراقية في شمال العراق للفوائد الكبيرة التي تجنيها البلاد منها. فهي تعد ثروة للبلاد فضلا عن توثيق الروابط التي تستند اليها الوحدة العراقية. وحث الحكومة على العناية بالمصانف وشق شبكة من الطرق توصلها ببعضها من جهة وبينها وبين المناطق الوسطى والجنوبية من جهة أخرى. لتكون بمستوى المصانف العالمية. حتى تستقطب السواح من الدول المجاورة ومن دول العالم المختلفة. لما تتمتع به مناطق العراق الشمالية من طبيعة خلابة ومناظر ساحرة في الصيف والشتاء. حسب تعبير لهيمص<sup>(٣٤)</sup>. وفي الجلسة (٤٤) التي عقدت في (٩ آذار ١٩٣٦) كرر سلمان البراك مناشدته الحكومة ان تنظر الى الطرق التي فيها فائدة (ستراتيجية) لاسيما للقطعات العسكرية التي تحمي حدود البلاد وتقضي على (الفاقل والفتن) وهذا ما يتطلب منها سرعة الحركة. وضرب مثلا على الحركات العسكرية التي جرت في مناطق الديوانية<sup>(٣٥)</sup> الامر الذي تطلب سوق القطعات العسكرية الى المناطق المضطربة ونتيجة لرداءة الطرق تعطل الجيش في البراري اياما<sup>(٣٦)</sup>. وذكر ان الطريق الموصل بين بغداد والحلة يستحيل على السيارات ان تجتازه في الشتاء لان الارض (سيخ) تتضح مياها. اما الطرق التي تربط الحلة والنجف والديوانية والبصرة. فانها تنقطع بمجرد هطول الامطار واخيرا رجا البراك الحكومة للاهتمام بهذه الطرق وتبليطها<sup>(٣٧)</sup>. وفي الجلسة ذاتها طالب البراك الحكومة بتبليط الطرق المؤدية الى مخافر الشرطة في المناطق الريفية والناحية وطالب بايصال هذه المخافر بالخطوط السلكية (التلفون). لتتمكن من اوصول المعلومات بسرعة وحتى تسهل التعقيبات اذا وقعت حادثه ما. لان المخافر لا تستطيع القيام بمهامها كما يجب ولا تتمكن من اوصول المعلومات حول الحوادث من مخفر الى آخر او ارسالها الى المراجع الا بواسطة الخيل. اي ان الشرطة تؤدي واجباتها وتنتقل على ظهور الخيل. سواء اكانت المسافة قريبة ام بعيدة. وهذا ما يتطلب الجهد والوقت. فضلا عن تأخر معالجة الاضطرابات والخارجين عن القانون وكما ينبغي، وربما يؤدي هذا التأخير الى تشجيع الجريمة وعدم الاستقرار. لذا طالب البراك وزارة الداخلية، بتجهيز كافة مخافر الشرطة وبخاصة البعيدة التي تشهد مناطقها اضطرابات مستمرة، بأجهزة تلفون وأوضح ان قسما من المخافر تحاصر بعض الاحيان من رجال العشائر المعارضة للسلطة ولا يستطيع أي من أفرادها الخروج من المخفر. فتساءل البراك كيف اذن يستطيع هؤلاء اخبار الجهات العليا لانقاذهم واسنادهم اذا لم يكن لهم وسيلة اتصال؟ واخيرا طالب البراك الحكومة باضافة خمس أو ست آلاف دينار سنويا لاصلاح الطرق وتعبيدها<sup>(٣٨)</sup>. بينما كان لثائب الحلة داود السعدي وجهة نظر أخرى خالف بها البراك والنواب الذين طالبوا بزيادة المخصصات لتبليط الطرق بالرغم من انه اعترف بأهميتها من الوجهتين السياسية والعسكرية. الا انه اشار الى ما هو أهم من الطرق برأيه، لاسيما المناطق التي توجد فيها سكة حديد. وطالب ان تخصص المبالغ المالية للمشاريع المثمرة والصالحة مثل مشاريع الري والصناعة<sup>(٣٩)</sup>. الا ان السعدي استدرك كلامه، واثار في الجلسة (٢٧) التي عقدت في (٢٦ آذار ١٩٣٦)، الى ان الميزانية الاعتيادية قد خصصت نسبة قليلة للطرق وطالب بزيادة هذه الحصة. لاهمية الطرق الكبرى في الجوانب الاقتصادية والعسكرية وزيادة على اهميتها السياسية. ووصف السعدي العراق بحالة الخراب ويحتاج الى الاصلاح في كل مرافقه، وبخاصة الطرق. وذكر ان معظم طلبات النواب تتعلق بتقوية الجيش بتقوية الجيش والري والمعارف والصناعة. وبين ان اللائحة التي قدمتها الحكومة للاعمال الرئيسية لثلاث سنوات قادمة، تربو على الستة ملايين دينار. خصص منها مليون دينار للجيش. واعتقد السعدي ان هذا المبلغ من أصل ستة ملايين كاف ويدل على عناية الحكومة بهذه الناحية. ولا داعي لدعم الجيش أكثر من هذا. وبين ان ما خصص للري مليون ونص المليون عدا المشاريع التي تقوم الحكومة بتنفيذها وهي مشاريع الغراف والحوبيجة والفوار<sup>(٤٠)</sup>. وقد رصدت لها مبالغ من الميزانية السابقة. وهذا يكفي في رأيه وقال (( نعم نحن نريد ان تقوم الحكومة باعمال ري لكن ليس على حساب الاعمال الحيوية الأخرى وليس بالامكان بالنسبة لما موجود في الخزينة ومن الواردات التي تحصل عليها ان تقوم بمشاريع كبرى لا قدرة لخزينة العراق في الوقت الحاضر على القيام بها))<sup>(٤١)</sup>. وكان السعدي يقصد بكلامه هذا بما كان يطالب به النائب سعد صالح بتنفيذ مشروع الحبانة. وجدير بالذكر ان النائب سعد صالح كان من أشد المؤيدين لتنفيذ مشروع الحبانة لان هذا المشروع ينقذ العراق من خطر الفيضان، فضلا عن دعمه الاقتصاد العراقي لانه يساعد في زيادة مساحة الاراضي الزراعية مما يزيد من الانتاج، في حين كانت السفارة البريطانية تضغط على الحكومات العراقية وتمنعها من تنفيذ هذا المشروع لان الحبانة كانت مهبطا وقاعدة للطائرات الحربية البريطانية المعروفة (سن الذبان)<sup>(٤٢)</sup>. وقد حرضت بعض الصحف لشن حملة على مشروع الحبانة والغراف، وانتقدت هذه الصحف حكومة المدفعي الثانية (٢١ شباط ١٩٣٤ – ٢٥ آب ١٩٣٤)، التي رصدت الاموال لانجاز هذين المشروعين، فقد عدتها جريمة الاخاء الوطني ((ضربة مؤلمة يصاب بها العراق))<sup>(٤٣)</sup>. أما جريدة الاهالي فقد انحت باللائمة على حكومة المدفعي لانها تميز انيتها (( تحبس الاموال على مشاريع لا يمكن القيام بها))<sup>(٤٤)</sup>. في حين كانت صحيفة العراق أكثر الصحف تحاملا على مشروع الحبانة والغراف. فادعت ان الخزينة العراقية لا لاتحمل الصرف على هذين المشروعين. علاوة على أنهما يحتاجان الى حفر الجداول والانهار والنواظم وان المبلغ المطلوب لهذه المشاريع يقدر بنحو اربعة ملايين دينار، وبذلك يحرم العراق من مشاريع عديدة غيرها (( ويكون مثلها كمثل والد اشترى لولده معطفا غالي الثمن والبسه اياه فوق اللباس وهو حافي القدمين))، علاوة على ان المال الذي خصص لهذه المشاريع مصدره الاقتراض من الخارج وهذا (( ما يجعلنا كالمستجير من الرمضاء بالنار))<sup>(٤٥)</sup>. وقالت في عدد آخر ((ان مشروع الحبانة والغراف صفقة خاسرة للعراق في الوقت الحاضر))<sup>(٤٦)</sup>. ومن ناحية أخرى أنتقد السعدي النواب الذين اعترضوا على تنفيذ مشاريع الطرق. لان ما موجود الى الطرق في الميزانية لا يتعدى (٥٪) فقط. فكانت هذه النسبة برأي السعدي قليلة قياسا الى ما قدم للجيش والري. رغم ان كل النشاط العسكري والاقتصادي والإداري والصحي وحتى السياسي يعتمد على طرق المواصلات وأضاف السعدي ان دعم الطرق متممة وداعمة لها. وضربة مثلا ان الجيش اذا كان متجحفا في الشمال وحدثت اضطرابات في الجنوب وتطلب إرسال قطعات عسكرية الى المناطق المضطربة كيف تنتقل هذه القطعات بالسرعة المطلوبة الى اماكن اهدافها اذا لم تكن هناك طرق معبدة؟<sup>(٤٧)</sup>. وفي الجلسة (٥١) التي عقدت في (٧ نيسان ١٩٣٦) تمت مناقشة تبليط الطرق داخل مدينة بغداد وتخفيف العبء على ميزانية الدولة وضعت لائحة تدعو الى مشاركة اهالي بغداد بجزء من تكاليف تبليط الطرق. لذا طالب بعض النواب ان تقسم النسبة على كل سكان بغداد وهذا المبدأ بحسب اعتقادهم فيه نوع من العدالة. فتدخل نائب الحلة داود السعدي وذكر بان مجلس النواب اذا اراد ان تتحقق العدالة والمساواة. يجب ان يشترك كل مواطن تطل داره على الشارع المراد تبليطه بنسبة معينة من تكاليف التبليط وليس من المعقول اشراك الجميع

بالتكاليف وان طبقنا ذلك فحينئذ نعمل على عدم المساواة. وضرب مثالا: اذا اريد تبليط شارع الرشيد وكلف اهالي من منطقة الجعفر بالاشتراك في تكاليف التبليط في الوقت الذي لا يستفيدون من ذلك التبليط. وان الاستفادة تنحصر بالذين تطل دورهم ومحلاتهم على شارع الرشيد. وبذلك ان الحيف يقع على اهالي الجعفر. لذا طالب السعدي ان يشترك المواطنون الذين تقع دورهم على الشارع المراد تبليطه فقط. وبذلك تتحقق العدالة زيادة على مساعدة خزينة الدولة<sup>(٤٨)</sup>. ومن الجدير بالذكر ان بعض النواب اعترض على اشراك اي مواطن بدفع نسبة من تكاليف التبليط. بوصفها رسوم وضرائب جديدة على ابناء الشعب. ولكن وزير الداخلية رشيد عالي، ذكر ان البلديات ليس لها الموارد الكافية (( واذا لم تسن هذه اللائحة لا نريد احد ان يطالبنا بتبليط الشوارع ثم ان هذه الضرائب تؤخذ لمرة واحدة فقط ))<sup>(٤٩)</sup>.

ونتيجة لهذه المناقشات صيغت المادة بالشكل الآتي:

(( كل صاحب دار واقعة على الشارع أو رصيف قرر تبليطه يكلف بدفع (٢٥٪) من مجموع كلفة تبليط ذلك الشارع على ان يكون ما يدفعه بنسبة طول ملكه على الشارع أو الرصيف ))<sup>(٥٠)</sup>.

وحين وضعت هذه المادة في التصويت قبلت بالاجماع. ولم تقتصر عناية نواب الحلة على الطرق الداخلية فقد طالبوا الحكومة بالعناية بالطرق الخارجية التي تربط العراق بالاقطار المجاورة وبسرعة انجازها، لانها الشريان الحيوي للعراق. ومهمة على مستوى نقل المسافرين وتبادل البضائع التجارية. ففي الجلسة (١٥) التي عقدت في (٢٨ شباط ١٩٣٨)، أعرب نائب الحلة ابراهيم الواعظ عن استغرابه الشديد من تأخير انجاز طريق بغداد - رطبة المؤدي الى الأردن وسوريا وذكر انه قد مر بهذا الطريق عام ١٩٣٥، عندما زار سوريا وكان العمل جاريا فيه ومر ما يقارب ثلاث سنوات ولا يزال على حاله، ولم يبسط منه سوى (٣٥) كم فقط. وحينما تسأل وزارة المواصلات يكون الجواب انه سينجز في الشهر العاشر من عام ١٩٣٨. وتسأل الواعظ عن مدة الستة أشهر الباقية أكافية لانجاز هذا الطريق في حين ان كل المدة التي مضت لم يبسط منه الا ٣٥ كم فقط؟ وأشار الواعظ الى ان هذا مخالف لما أنجزه المقاول خلال هذه المدة المنصرمة. واوضح انه لا يريد ان يناقش وزير المواصلات انما (( أقول ان تبليط الطرق من القضايا المهمة التي يجب ان تكون مقدمة مشاريع العراق المهمة سيما في كل سنة تخرج آلاف السيارات وترد من سوريا ))، وطالب الوزير بفسخ العقد مع المقاول وايجاد وسيلة أسرع، وذلك أفضل من اعطائه الى المقاول نفسه وتجدد له الفترة من حين الى آخر<sup>(٥١)</sup>. وقد رد (جلال بابان) وزير الاقتصاد المواصلات في وزارة المدفعي الرابعة (١٧ آب ١٩٣٧ - ٢٥ كانون الأول ١٩٣٨) على كلام الواعظ وبين أسباب تأخير انجاز طريق بغداد - رطبة. واعترف بأن الطريق قد بدأ العمل به في (٥ تشرين الأول ١٩٣٦) وأنجز قسما منه عام ١٩٣٦. ولكن اتضح ان العمل خلال موسم الامطار والشتاء البارد لا يجدي نفعاً. لذا سمحت الوزارة للمقاول ترك العمل خلال موسم الشتاء والعمل صيفا فقط. والتبرير الآخر الذي أدلى به الوزير ان الوزارة اتفقت مع المقاول مجدداً أن يكون التزفيت طبقتين خلافاً لما اتفقت معه أول الأمر من أن يكون التزفيت طبقة واحدة. حتى يكون التبليط أفضل من الناحية الفنية وأكثر متانة. مما أدى الى زيادة الكلفة وزيادة الكمية فبينما كان مقدراً ب (٤٥) طن لكل كيلومتر أصبح (٩٠) طناً وأخيراً أكد الوزير للواعظ بأن العمل بهذا الطريق سوف ينتهي في (٣١ تشرين الأول ١٩٣٨) اذا لم تحصل (عوامل قاهرة لتأخير العمل)<sup>(٥٢)</sup>. ولم تتوقف مطالب نواب الحلة على اصلاح الطرق وتبليطها. فقد طالبوا ايضا بتوفير وسائل النقل الحكومية واستيراد السيارات الحديثة. لنقل المواطنين وبخاصة في مدينة بغداد. ففي الجلسة (٥) المنعقدة بتاريخ (١٣ كانون الثاني ١٩٣٨) طرح نائب الحلة ابراهيم الواعظ السؤال الآتي على (مصطفى العمري) وزير الداخلية في وزارة جميل المدفعي الرابعة:

((بالنظر الى التوسع الذي حصل في العاصمة وعدم كفاية وسائل النقل ورداءتها ما هي التدابير المتخذة في هذه القضية الحيوية والمهمة وهل هناك فكر في اتخاذ الوسائل اللازمة لرفع هذه الازمة المهمة أو لا؟ ))<sup>(٥٣)</sup>. وقد اجاب وزير الداخلية على سؤال الواعظ في الجلسة (٦) التي عقدت في (٢ كانون الثاني ١٩٣٨). بأن الحكومة حققت احتياج العاصمة بغداد بتأسيس (مصلحة نقل الركاب) لسد النقص في المواصلات وتوفيرها لابناء الشعب. وعملت لائحة قانونية لتنظيم عملها. وتم عرضها على مجلس الوزراء وهي رهن التدقيق وستعرض قريبا على مجلس النواب للمصادقة عليها<sup>(٥٤)</sup>. ورد الواعظ بأنه لا يريد ان يتقدم بالشكر الى الوزير قبل ان تتحقق النتائج وتطبق الوعود، بهذه القضية التي عدها مهمة جدا. وذكر أن قضية الباصات أصبحت من القضايا التي تشغل بال الرأي العام. وخاطب الواعظ أعضاء مجلس النواب بالقول (( تجدون أيها السادة أن بغداد أصبحت اليوم واسعة وأصبحت عاصمة كالعواصم الكبيرة والوسائل الموجودة فيها قليلة وريدية وتجد الناس الذين يسكنون في الاماكن البعيدة يمشون على ارجلهم لكي يأتون الى بغداد)) لذا طالب الواعظ وزير الداخلية ان يهتم بتقديم اللائحة وتقديمها الى مجلس النواب للمصادقة عليها ((لان بغداد حقيقة أصبحت بأشد الحاجة اليها))<sup>(٥٥)</sup>. ولم يمض وقت طويل حتى عرضت بالفعل (لائحة قانون مصلحة نقل الركاب) على مجلس النواب في الجلسة (١٩) التي عقدت في (١٤ آذار ١٩٣٨) لابداء آراء النواب ثم المصادقة عليها. وبعد فتح باب المناقشة على اللائحة، طالب النائب طه الهاشمي ان تشرف وزارة الدفاع على اعمال المصلحة. واقترح ان يكون أحد ضباط الجيش عضوا في مجلس ادارتها لأهميتها الكبيرة الى الجيش ولاسيما في اوقات الحروب وضرب مثالا على (معركة المارن) التي وقعت عام ١٩١٤ وانتهت بانتصار الفرنسيين<sup>(٥٦)</sup>. كان لمصلحة نقل الركاب أكبر الاثر في ذلك الانتصار. لانها حملت قوات كبيرة بسرعة وبوقت قصير الى جبهات القتال. لذا اقترح طه الهاشمي ان تكون الباصات التي تستورد وحجمها واستيعابها وادواتها الاحتياطية ان تكون بموافقة وزارة الدفاع. الا ان اقتراح الهاشمي رفض من بعض النواب ومنهم النائب ابراهيم الواعظ وان وزير الداخلية هو الآخر رفض الاقتراح وقال (( لا داعي لانها مدنية ))<sup>(٥٧)</sup>. ثم اقترح نائب المنتفك عبد المهدي ان تكون المادة التي تناولت مصلحة نقل الركاب بالشكل الآتي ((تعتبر مصلحة نقل الركاب داخل المنطقة المعينة من هذا القانون عدا منطقة ترامواي الكاظمية))<sup>(٥٨)</sup>. الا ان نائب الحلة عبد الهادي الظاهر رفض هذا الاقتراح وبين ان ترامواي الكاظمية بدون قانون او امتياز لذلك ليس له حق مكتسب وعليه يجب ان تشمل المصلحة منطقة الكاظمية التي يمر بها الترامواي. وكلاهما يستمر بالعمل. وقد ابد وزير الداخلية رأي الظاهر وطالب أعضاء المجلس برفض اقتراح عبد المهدي وفعلا رفض بعد وضعه في التصويت<sup>(٥٩)</sup>. ومن جهة أخرى طالب نواب الحلة الحكومة العراقية بالعناية بالسكك الحديدية وتوسيعها لتشمل مناطق أخرى من العراق. فقد تحدث نائب الحلة ابراهيم الواعظ قائلاً أن تقدم البلدان يقاس على اساس تقدم طرق مواصلاتها ووجود شبكة من الطرق البرية وخاصة الحديدية منها. وحينما وضعت في الجلسة (٣٤) التي عقدت في (٢٦ نيسان ١٩٣٨) لائحة قانون الأعمال الرئيسية لإدارة السكك الحديد لسنة ١٩٣٨ التي جاءت في المادة الأولى منها: يخصص مبلغ مقداره (١٢٥٠٠٠) ديناراً لصرفه خلال السنتين (١٩٣٨-١٩٣٩) المائيتين على مشروع مد

خط حديد ييجي – تل كوجك. وافق كل نواب الحلة على هذا المشروع عند التصويت عليه<sup>(٦٠)</sup>.

المحور الخامس: الفساد الإداري

شارك نواب الحلة في محاولة اصلاح النظام الإداري في العراق، ونقد ظاهرة الفساد الإداري في دوائر الدولة وعدم الكفاءة أو سوء التصرف عند قسم من الموظفين. ودعوا الى معالجة كل خلل في المؤسسات الحكومية من أجل بناء البلد على أسس سليمة وصحيحة والابتعاد عن هدر الاموال العامة والاعتماد على الكفاء في ادارة المؤسسات وفي اشغال الوظائف الادارية. ففي الجلسة (٨) المنعقدة في (٢ أيلول ١٩٣٥)، عرضت على مجلس النواب ((لائحة قانون ذيل التقاعد لسنة ١٩٣٥)) التي جاء في المادة الأولى منها ((لمجلس الوزراء وبناءا على اقتراح الوزير المختص او رئيس الوزراء أن يحيل على التقاعد الموظف الذي يتحقق انه غير صالح للخدمة من الجهة الاخلاقية اذا اكمل ذلك الموظف عشرين سنة خدمة تقاعدية أو بلغ خمسين سنة من العمر وله أن يفصل ذلك الموظف وان كان لم يكمل مدة الخدمة أو يبلغ السن المذكورين))<sup>(٦١)</sup>. رحب نائب الحلة عيود لهيمص بهذه اللائحة، مذكرا بان الوزارة الحالية اي وزارة ياسين الهاشمي الثانية تسنمت مقاليد الأمور في اخرج الامور واشد الاوقات خطرا على البلاد – حسب وصفه – وقد استعملت الرأفة من جهة والقوة من جهة أخرى. فأرجعت الأمور الى وضعها الطبيعي. وذكر لهيمص ان الوزارة عزمت في مناهجها على تلبية ما تحتاج اليه البلاد وتعديل بعض القوانين. وبين ان اصلاح القوانين وعدمه يتوقف بالدرجة الكبيرة على اصلاح الجهاز الاداري وان لا تبقى الا الايدي النزيهة المخلصة التي تتولى التطبيق. واعتقد ان غربة الموظفين امر واجب لاتمام ما يراد من اصلاح. زيادة على حسن نية الوزارة القائمة وهو الضمان لتنفيذ هذا القانون وفق ما يقتضيه الصالح العام. ان هذه الضمانات في رأيه كافية لحفظ أموال الشعب وحقوق الافراد من المواطنين وشدد على وحدة الشعور والثقة المتبادلة والتعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية. لذا ناشد لهيمص أعضاء مجلس النواب الموافقة على هذه اللائحة ((لان الواجب الوطني يحتم قبولها)) كما عبر عن ذلك لهيمص. مذكر بأن الاضطرابات التي حصلت في البلاد كان من أبرز عواملها إهمال بعض الموظفين الإداريين وسوء تصرفهم، الأمر الذي أثار القلاقل والفتن<sup>(٦٢)</sup>. وفي جلسة أخرى طالب لهيمص بدعم وزارة الداخلية التي وصفها بأهم الوزارات نظرا لعلقتها المباشرة بأبناء الشعب من جهة وكافة دوائر الدولة من جهة أخرى وهي الرقيب على الجميع والتي تمتلك القوة القادرة على تطبيق القوانين وتنفيذها. ونبه على ان الحكومات العراقية في الماضي كانت لا تمتلك مقدراتها، لذا أصبح هناك نقص في كثير من مناحي الحياة. وهذا الأمر هو الذي أضطر حكومة ياسين الهاشمي الى الاصلاح، لانه اعتقد ان هذه الوزارة هي أقوى الوزارات وهي فعلا قادرة على التغيير<sup>(٦٣)</sup>. وفي الجلسة (١٢) التي عقدت في (٢١ كانون الاول ١٩٣٥)، وفي اثناء مناقشة لائحة قانون ميزانية مديرية الاوقاف العامة لسنة ١٩٣٥، ذكر نائب الحلة داود السعدي ان مديرية الاوقاف تجبي سنويا مائة ألف دينار، لكنها تصرف سنويا مائة ألف دينار على المؤسسات الدينية الاسلامية. وعد السعدي هذا المبلغ الذي يصرف على هذه المؤسسات كبيرا جدا. وانه يصرف بطرق غير صحيحة وغير شرعية. وبين ان عدد العاملين في المؤسسات الدينية قليل لا يتناسب مع ما تصرفه مديرية الاوقاف من مبالغ عالية. - وأشار الى ان هذه المبالغ اذا سمع أحد بصرفها يتصور ان المعابد والمدارس الدينية والقائمين عليها على احسن ما يرام – بينما اذا نظر المرء اليها يجدها بحالة يرثى لها (( واستطيع أن أقول كلها قدرة ووسخة))<sup>(٦٤)</sup>. بينما وصف العاملين في المؤسسات الدينية ب(المظلومين) وهم أما مؤذن أو امام أو خادم، ورواتبهم قليلة لا تسد الرمق الى درجة ان بعض الاشخاص الذين يعملون في بعض المساجد ((يقاضون روية واحدة في الشهر وهم قراء القرآن في البصرة)) وتساءل السعدي ((اذن اين تذهب الواردات العظيمة))<sup>(٦٥)</sup>.

كما وأشار السعدي الى ان المعابد قد دخلت فيها السياسة بعد ان تداخلت في الاوقاف ولعبت فيها وخربتها وأكد ان المعابد تبعد عن السياسة. والحقيقة ان رأي السعدي هذا ودعوته الى ابعاد السياسة عن الدين له ما يبرره لان رجل السياسة يجب ان يتفرغ للسياسة وإن المؤسسات الدينية ورجال الدين عليهم الجلوس في المساجد وتوجيه الناس وتبصيرهم بامور دينهم ويراقبون السياسيين ويوجهونهم لتصحيح اخطائهم. ولا يمكن لرجل السياسة أن يسخر الدين لمصالحه الخاصة او لمصلحة حزبه. ولا يصح لرجل الدين ان يسخر السياسة لمصالحه الخاصة او لمصلحة جماعة معينة. وانتقد السعدي الوزارات المتعاقبة مدعيا انها تبذر اموال الاوقاف وتوزعها بشكل غير عادل. وضرب مثلا على ان مديرية الاوقاف خصصت لاحد الجوامع دينارا وربعا في الشهر. في حين أنها خصصت لجامع آخر اثنين وعشرين دينارا. علما ان الجامعين متقاربان ويقعان في منطقة واحدة وفي العاصمة نفسها. وأرجع سبب هذا التفريق الى السياسة التي تبغي ارضاء جهة دون أخرى وانها هي التي بذرت أموال الاوقاف بحسب اعتقاده<sup>(٦٦)</sup>. وأشار السعدي الى ان هناك مؤسسات ووظائف وهمية، يصرف عليها من خزينة الاوقاف مبالغ كبيرة جدا. وضرب مثلا على ان هنالك مبالغ تصرف باسم مدرسة دينية وتلاميذ في بغداد، وقدرها أربعة آلاف وأربعون دينارا سنويا. ((ولكن تقوا لا يوجد تلاميذ في هذه المدرسة. وعلى شاكلتها الكثير من المدارس كلها لأشخاص لا يقومون بأي عمل انما تعطى لهم المبالغ كحق من السكوت ولمقاصد أخرى))<sup>(٦٧)</sup>. وخاطب المجلس بأن هناك مدرسين يأخذون (١٥) دينارا في الشهر وهم لا يدرسون ولم تكن لهم مدرسة، وهناك مخصصات لطعام تلاميذ واكسائهم. ولا يوجد هناك تلاميذ وطعام. وتوجد وظائف باسم منور وسقاء<sup>(٦٨)</sup> في جوامع بغداد ولم تبق حاجة الى المنور والسقاء وهناك مخصصات للشمع. في حين لم تبق حاجة له بوجود الكهرباء. ووصف السعدي هذه الأمور (بالسرقة) وهناك (سراق). وأشار اذا كانت الحكومات السابقة تتغاضى عن هذه السرقات فانه طلب من الحكومة القائمة – حكومة ياسين الهاشمي الثانية – ان لا تدع الاوقاف تبذر وان تقطع دابر السرقة لان السعدي قال ان الاموال التي تسرق بغير حق ((يمكن ان تقيم بها مدرسة أو دار عزة أو ميتم اسلامي)) وأخيرا وجه كلامه الى مدير الاوقاف ((انا لا اعرف كيف تستطيع دائرة الاوقاف ان تبرر هذا الصرف))<sup>(٦٩)</sup>. ومن الجدير بالذكر ان كل نواب الحلة الحاضرين في الجلسة (١٣) التي عقدت في (٢٢ كانون الأول ١٩٣٥)، وهم كل من سلمان البراك، جعفر صميدع وعلوان السعدون وعبود لهيمص اضافة الى داود السعدي وافقوا على المادة التاسعة من لائحة قانون ميزانية الاوقاف العامة لسنة ١٩٣٥ التي ذكرت (( تخفض رواتب ومخصصات موظفي دائرة الاوقاف والمستخدمين فيها ما عدا مخصصات السفر وما عدا موظفي المعابد والمساجد بنسبة ٥٪))<sup>(٧٠)</sup>. وفي الجلسة (١٨) التي عقدت في (١١ كانون الثاني ١٩٣٥) وعند مناقشة لائحة قانون انضباط موظفي الدولة طعن عدد من النواب ببعض الموظفين الإداريين وطالبوا الحكومة بمعاينة كل من يسيء الى وظيفته واحالته على التقاعد. تحدث نائب الحلة سلمان البراك وذكر ان البعض من النواب قد طعن بالموظفين الإداريين لاسباب وصفها (بالغايات الشخصية) واعتقد ان ذلك الطعن يخل بمجلس النواب وسمعة البلاد. وادعى ان الموظفين قائمون بواجباتهم ولانهم لا ينفذون بعض المطالب غير المشروعة يشهر بهم داخل مجلس النواب. وأردف قائلا ((اني

لا أقول ان الموظفين هم أولياء قد يوجد منهم من يستحق ان يشتكى عليه ولكن ليس في المجلس وبالامكان ان تقدم الشكوى عليهم الى وزير الداخلية<sup>(٧١)</sup>، وعلق نائب الحلة عيود لهيمص في الجلسة ذاتها على كلام البراك، وبين أن القول باصلاح موظفي الادارة داخل المجلس ليس معناه الطعن والتشهير بمكانة الاشخاص ولا الغرض منه الاساءة الى سمعة البلاد. لان بعض الاداريين يجب ان يفصلوا ويجب ان تغربل الادارة وان الحكومة هي التي عرضت على مجلس النواب قانونا يراد به اعادة النظر في مؤسساتها الادارية حتى تكون ملائمة مع حاجة البلاد. وان اخراج بعض الموظفين الذين تثبت عدم نزاهتهم وعدم كفاءتهم في القيام بالمهام الموكلة اليهم هي حالة طبيعية فحسن الظن بهذه الدرجة وفرض القدسية على مختلف الموظفين غير صحيح ولا يسيء الى سمعة البلاد، كما ادعى البعض (يقصد سلمان البراك) واذاف ان بعض الموظفين قد أخرجوا من وظائفهم لثبوت عدم كفاءتهم ولكن شاء الوضع الشاذ أو بسبب عدم نزاهة بعض المسؤولين في الدولة. ان هذا الموظف الذي نعتوه بنعوت مختلفة أرسل الى أحد الألوية وصار موظفا كبيرا<sup>(٧٢)</sup>، والظاهر ان خلافا كان حاصلًا بين نائب الحلة سلمان البراك وعيود لهيمص والعلاقة بينهما كانت على غير ما يرام هذه الفترة فقد رد سلمان البراك مباشرة بعد كلام لهيمص وأكد كلامه السابق حول الموظفين الإداريين وكفاءتهم وقال اذا طعنا بعموم موظفي الدولة داخل مجلس النواب. فربما في المستقبل ترسل الحكومة أحد رجال الإدارة الى ممثلية او قنصلية لدى دولة أجنبية فربما ترفض تلك الدولة ذلك الموظف لان مجلس النواب العراقي قد طعن وشهر به. فالذي لديه انتقاد على أحد المسؤولين يجب ان يذكره بالاسم ((ويقول ان المتصرف الفلاني مرتكب حتى نكسر رأسه))<sup>(٧٣)</sup>، وعلى الرغم من أن البراك كان مدافعا عن الموظفين الإداريين في جلسات سابقة. نجده في الجلسة الحادية والثلاثين المنعقدة بتاريخ (١٨ شباط ١٩٣٦) يدعو داخل المجلس الى اتخاذ أشد العقوبات ضد الموظفين الذين يسيؤون الى القانون ويستغلون مناصبهم. وهذا ما يجعلنا نستنتج ان العاطفة والاهواء هي الحاكم في طرح الآراء وليس المصلحة الوطنية في بعض الاحيان. ففي الحالة الأولى دافع البراك عن الموظفين لأن النائب عيود لهيمص طعن بالبعض منهم لانهما على خلاف. في حين نجد أن البراك يدعو الى اتخاذ الشدة والحزم مع المسيئ من الموظفين. ثم ساند النائب فريق المزهري الذي كانت علاقته به وثيقة والذي ذكر بان دولة العراق قد بنيت بالعرق والدم وان الموظف الذي أخطأ يجب أن لا يندر ولا يوبخ وانما يجب أن يطرد حالا واستشهد البراك بما قاله النائب فريق المزهري بأنه عرض القانون الأساسي (الدستور) على قائمقام وقال له يجب أن نسبر على وفق هذا القانون فكان جواب القائمقام ((روح نفعه واشرب مايه)) أي إنه مجرد حبر على ورق لا يضر ولا ينفع. وبين البراك أن هذا القائمقام لا يخشى العقاب وأيد النائب فريق المزهري بمطالبتة بطرد الموظف المسيء من دون انذار أو توبيخ. على الرغم من أن بعض النواب انتقدوا قول النائب فريق ورأى البراك أنه لا مبرر لهذا الانتقاد ((لأن الدولة لا يمكن أن تكون الا بجهود أبنائها وبذل أموالهم ودمائهم لأجل ذلك التكون وهذا أمر طبيعي في مختلف الأمم وفي كل أوقات التاريخ فليس هناك سبب لهذا الانتقاد))<sup>(٧٤)</sup>، وذكر البراك أن الموظفين هم الطبقة الراقية والمتقفة ويجب أن تكون هذه الطبقة مثلا أعلى لكل الطبقات وقدوة حسنة من الناحية الأخلاقية. وبين أن اللائحة المعروضة على مجلس النواب والخاصة بانضباط موظفي الدولة تحتم على الموظف أن يمتنع عن كثير من الامور المخلة بشخصيته ووظيفته وأوضح أن بعض أعمال مجلس الانضباط في الماضي هي التي جعلت بعض الموظفين يتمادون في الغي مما اضطر الحكومة الى التقدم بلائحة (ذيل قانون التقاعد) وعزمها على فصل بعض الموظفين واستشهد سلمان البراك بقول رئيس الوزراء ياسين الهاشمي أن بعض الموظفين لا يليقون بالخدمة. وأكد على ان هذا القول مستند الى ما يرتكبه بعض الموظفين. فالتشديد في الانضباط والردع عن استعمال المنكر واجب ونحن نرحب به عسى أن يكون سببا للإصلاح<sup>(٧٥)</sup>، وفي جلسة أخرى نرى أن البراك يقف موقف المدافع عن موظفي الكمارك عندما تعرضوا للنقد من بعض النواب الذين اتهموهم بعدم القيام بواجباتهم وعجزهم عن وقف التهريب الى العراق. وقال لا يمكن اتهام موظفي الكمارك بهذا الاتهام وأكد أنهم قائمون بواجبهم. وخاطب أعضاء المجلس بالقول ((كلكم تعلمون أن العراق بحدوده الكبيرة ليس له مانع من التهريب بصورة تامة وعليه ان التهريب لا يزال جاريا))<sup>(٧٦)</sup>، وضرب مثلا ان كيس القهوة (البن) خارج بغداد يباع بأربعة دنانير في الوقت الذي يباع في بغداد بتسعة دنانير أو عشرة. وأوعز ذلك الفارق الكبير في السعر الى عمليات التهريب ((ولكن ماذا يفعل موظفو الكمارك وأبواب حدودنا مفتوحة)) وختم كلامه بأن الجهود التي قاموا بها في مكافحة التهريب يجب أن يشكروا عليها<sup>(٧٧)</sup>، وفي الجلسة (٢٣) التي انعقدت في (٢٠ كانون الثاني ١٩٣٦) ألقى وزير الاقتصاد والمواصلات (أمين زكي) خطابا مطولا داخل مجلس النواب عدد فيه انجازات وزارته وادعى الكمال لها. وفور الانتهاء من خطابه انبرى له نائب الحلة داود السعدي وانتقده بعنف. واتهم وزارته بالفساد والنواقص فيها لا تعد وفي كل مديرياتها واختصاصها فأشار السعدي الى ان دوائر الري لا تستطيع ان تعرف كمية المياه التي ترد الى العراق في نهري دجلة والفرات. وكانت تقديراتها خطأ الامر الذي ادى الى مشاكل وارباك في مشروع اللطيفية الاروائي وتحمل تلك الاخطاء ابناء الشعب العراقي الساكنين في المنطقة التي يمر فيها المشروع. وان التقارير التي رفعت لحفر نهر (الترك) خطأ أيضا وان المبالغ التي صرفت لهذا المشروع صرفت بطريقة مخطوءة. ثم وجه كلامه الى الوزير لافتا أنظار أعضاء المجلس ((أيريد الوزير أن ابين له الاعمال السيئة لهذه الدوائر والنواقص التي تخص وزارته والمتعلقة بالكفاءة والتنظيم والاخلاص والنزاهة))<sup>(٧٨)</sup>، فدائرة الزراعة تتعذر فيها الكفاءة والخبرة. وقد جهلت ان الاغنام التي استوردها من تركيا والتي أريد لها دعم هذا الصنف من الحيوانات في العراق لا يمكنها أن تعيش في بغداد والمناطق الجنوبية بل يجب أن تبقى في المناطق الشمالية. لكن هذه الدائرة جلبتها الى بغداد فمات أغلبها مما كبد الخزينة خسائر كبيرة<sup>(٧٩)</sup>، وعن الصناعات العراقية التي وصفها الوزير بانها في طور التكوين والتطور قال السعدي أنها (صفر). ثم علق على قول الوزير قائلا من أن الدوائر الصناعية عملت للعراق المربيات والمخللات. وازدرى من هذا الوصف بالقول ((أما المربيات فانها من أعمال الشكرجية والمخللات من أعمال الطرشجية)). وكان السعدي يقصد من كلامه أن على الوزير ان لا يفخر بهذه الصناعة لانها صناعات محلية وموجودة في العراق منذ القدم وتعمل داخل البيوت. فهو يريد من الوزير ان يعمل صناعة متطورة كالصناعات القائمة في الدول المتقدمة. لذا أشار السعدي الى ان الدوائر الصناعية لم تخلق لعمل الطرشي والمربي وان هذه الاصناف يجب ان لا تذكر في مثل هذه المجالس، لذا طالب السعدي الوزير الاهتمام بوزارته ومراقبتها واصلاحها وتطويرها<sup>(٨٠)</sup>، وأكد السعدي أنه صادق في طرحه وانتقاداته لأنه لم يرد أحد عليه فقال ((فيكفي أن الوزير لم يرد على انتقاداتي المرة حول الزراعة وهو دليل على أن أقوال الوزير غير صحيحة))<sup>(٨١)</sup>، وفي الجلسة (٣٧) التي عقدت في (١٧ شباط ١٩٣٦)، انتقد نائب الحلة داود السعدي الحكومات العراقية بعدم اهتمامها بالصناعة وعدم تأسيس قاعدة لها في العراق، على الرغم من تخصيص المبالغ للمشاريع الصناعية وذكر ان ميزانية سنة ١٩٣٥، رصدت الى المشاريع الصناعية (٤٥) ألف دينار لم يصرف منها سوى دينارين و (٧٩٠) فلسا فقط<sup>(٨٢)</sup>، ومن جهة أخرى

أوضح السعدي أن العراق ليس كما يتصور البعض أنه بلد زراعي فقط. بل انه من البلدان التي بالإمكان أن تزدهر الصناعة فيها اذا ما اهتمت الحكومات العراقية بها، وأوضح أن المواد الأولية للصناعة أما أن تكون نباتية أو معدنية فمن الناحية الأولى، أن العراق بلد زراعي وفيه أنواع مختلفة من المزروعات التي تدخل في الصناعة التي تعتمد على المحاصيل الزراعية. أما الجانب الآخر الذي يتعلق بالمواد المعدنية. فالعراق بلد النفط الذي تقوم عليه الصناعة بالدرجة الأولى فضلا عن وجود المعادن الأخرى التي يمكن الاعتماد عليها في قيام صناعة متطورة مثل الفلزات واللافلزات ومنها الحديد والكبريت والفوسفات وأنواع مختلفة من الحجر. وأخيرا طالب السعدي الحكومة القائمة بالاهتمام الاستثنائي بالصناعة وأن تخصص الأموال اللازمة لإنشاء المعامل التي ستدعم اقتصاد البلاد وتقلل من اعتماده على الصناعات الاجنبية فضلا عن تشغيل آلاف من الايدي العاملة وامتصاص وتشغيل الطاقات الكبيرة المعطلة<sup>(٨٣)</sup>.

ومن خلال ملاحظة الطرح الذي أبداه السعدي نجد أن له نظرة اقتصادية متميزة. زيادة على ما يحمله من روح وطنية فهو ينتقد المسؤولين في الدولة بجرأة وبشكل مباشر. عكس ما يظهر بعض النواب من تزلف الى بعض المسؤولين. ثم أنه يحث الحكومة على اتباع الطرق الصحيحة في بناء اقتصاد العراق. وعدم الاعتماد على اقتصاد أحادي الجانب، يقتصر على الزراعة وتصدير النفط، اضافة الى انه يبين أن تقدم البلدان وتطورها يقاس بمقدار تطورها الصناعي فضلا عن الجوانب الأخرى. وفي الجلسة (٣٧) المنعقدة في (٢٧ شباط ١٩٣٦)، انتقد داود السعدي بعض الدوائر الفنية التي مجموع ما يتقاضاه موظفوها من رواتب يساوي مجموع ما تصرفه من أموال على المشاريع وصيانتها. وذكر انه وجد في ميزانية سنة ١٩٣٦ ان الرواتب في دائرة الري بلغت (٤٣) ألف دينار وان اعمال المشاريع الرئيسية خصصت لها (٤٤) ألف دينار ووصف هذا الأمر بالغريب لأن دوائر الري هي دوائر فنية والمفروض أن لا يتجاوز رواتبها الخمسة في المئة من مجموع ما تصرفه وبين ان الأموال المرصودة لتنفيذ المشاريع لم يصرف الا جزء يسير منها وضرب مثلا على ذلك ان الاعمال الرئيسية خصصت لها من ميزانية عام ١٩٣٤ (٩٢٠) ألف دينار صرف منها (٤٢٨) ألف دينار وارجع الباقي الى الوزارة. يعني ان المصروف قارب الـ (٥٧٪) من أصل المبلغ. وهناك أرصدة لبعض المشاريع لم يصرف منها الا أقل من الربع. وبين أن وزارة الأشغال تعتذر عن عدم صرف هذه الاموال بحجة قلة الاختصاصيين. وتساءل السعدي (( لنرى هل ان في ميزانية سنة ١٩٣٦، قد تلافت الوزارة هذا النقص؟ )) وأجاب نفسه (( لا لأننا اذا نظرنا الى الميزانية نجدها لم تتلاف هذا النقص)) واوزر السبب الى ان الوزارة لم يدخل فيها من الموظفين المتخصصين بما يكفي اقامة مشاريع جديدة. وكل ما عملته هو تعيين مهندس مصري واحد في مديرية الري. وأربعة مهندسين في دائرة الأشغال اثنان منهم مصريان براتب (٤٠) ديناراً في الشهر. واثنان عراقيان براتب (٣٠) ديناراً. واعتقد ان هذه الزيادة في عدد المتعنين غير كافية لتقدم البلاد. ولفت نظر وزير الأشغال الى ظاهرة وصفها بالغريبة في ميزانية الاعمال الرئيسية والميزانية التي تخص وزارته. فذكر انه تمكن من أن يقف على مصروفات كل شهر من أشهر سنة ١٩٣٤ من الميزانية غير الاعتيادية من الاعمال الرئيسية. فقد صرفت هذه الوزارة في نيسان (٣٠٠٠) دينار. وفي مايس (٢٠٠٠) دينار وفي حزيران (٢٣) ألف دينار وفي تموز (٣٠) ألف دينار وفي آب (٤١) ألف دينار وفي أيلول (٣٥) ألف دينار وفي تشرين الأول (٣٤) ألف دينار لكنها صرفت في شهر آذار (١٠٠) ألف دينار. أي انها صرفت في شهر آذار أكثر من الأشهر (نيسان ومايس وحزيران وتموز وأب) مجتمعة فاعتقد السعدي ان في هذا الصرف (سر). لذا طالب وزير الأشغال أن يبذل كل طاقته لكشف هذا السر (( لأجل ان لا تتكرر مثل هذه المأساة))<sup>(٨٤)</sup>. وهكذا نجد في هذا النائب مدى الحرص الذي يبديه على أموال العراق وحثه على وجوب صرفها بشكل مثمر ومخطط له. وأن تشرف عليه أياد أمينة. لذا يحاسب الوزير أن يكون أكثر جدية وأكثر حرصاً ودقة حتى يبني العراق على أسس صحيحة وقوية. لاسيما وأن دولة العراق لا تزال فتية وتحتاج الى الاخلاص في البناء. وهكذا يجب أن يكون عضو مجلس النواب واضعاً مصلحة بلده والشعب أولاً ويترك منافعه الخاصة وأمانيه. وكان السعدي قد ذكر في الجلسة (٤٢) التي عقدت في (١٦ آذار ١٩٣٦) أن مجالس النواب منذ أن تأسست، اعتادت أن توجه الانتقادات المرة الى الحكومات القائمة وتطالبها بالاصلاح الاداري وتصفية الموظفين المفسدين. وقد صادق مجلس النواب على قوانين تحول السلطة الحكومية عزل بعض الموظفين أو فصلهم. وفعلاً قد جرت التصفية لمرتين، كما أشار السعدي. الا انه ادعى انهما غير كافيين لاصلاح الادارة. لذا طالب حكومة الهاشمي أن تجري تصفية عامة في جميع دوائر الدولة. الا انه وجد ان أمرين يحولان دون تطبيق هذه التصفية. الأول المنافع الخاصة والعلاقات بين بعض الموظفين الاداريين والمسؤولين. والآخر عدم استعداد البلاد لتصفية شاملة. لان الحكومة يصعب عليها ايجاد موظفين بأعداد كبيرة أفضل من الذين أخرجتهم بموجب التصفية العامة. لذا اقترح السعدي أن تطبق التصفية بصورة تدريجية وان لا تطبق عقوبة الطرد الا على من يقوم بامور لا تأتلف مع شرف الوظيفة<sup>(٨٥)</sup>. وأقر السعدي بأن الموظفين الموجودين في الخدمة ليس كلهم لا يليقون للعمل فهناك الكثير من يليق. وهناك من الموظفين من يليق للخدمة ولكن الراتب الذي يتقاضونه والدرجة التي وصلوا اليها أكثر من كفاءتهم، لاسيما الوظائف المهمة. ولذلك دعا الوزير المختص ورتاسة الوزراء الى تنزيل الراتب أو تنزيل الدرجة اذا ثبت ان هؤلاء الموظفين غير أكفاء او ارتكبوا ذنباً. ودعا مجلس النواب الى تشريع لائحة تحول الوزير اتخاذ مثل هذا الاجراء<sup>(٨٦)</sup>. ونتيجة لهذه الملاحظات والانتقادات الموجهة من النواب الى الجهاز الاداري في الدولة. اجتمعت اللجنة الحقوقية في مجلس النواب في (٧ آذار ١٩٣٦) ونظرت في المادة الرابعة من لائحة قانون انضباط موظفي الدولة، المرسله ضمن كتاب رئيس ديوان مجلس النواب المرقم (٦٠٠) في (١٤ آذار ١٩٣٦). وبعد أن أجرت عليها بعض التعديلات طالبت مجلس النواب بالمصادقة عليها وهي على الموظف التجنب من الأمور الآتية:

أ-الاستقراض من أكثر من نصف راتبه بدون اذن رئيسه. او الاشتغال بالاقتراض بفائدة أو الزراعة والصناعة وجميع المهن الأخرى بالاستزجاج عدا الاشتراك بشركات المساهمة والتوديع في المصارف وادارة أملاكه وزراعتها والاقواق تحت تولىته. وأملاك وأراضي أصوله وإخوته وزوجته ومن كان تحت وصايته أو ولايته.

ب-ارتداد المحلات العامة التي لا تناسب شخصيته او وظيفته.

ج-الاشتراك في المزايدات الرسمية المكلف باجرائها او المناقصات على الاطلاق.

د-لعب القمار على اختلاف أنواعه.

هـ-الظهور في حالة سكر ظاهر في محل عام.

و- الانتماء الى جمعية أو اندية سياسية او الاشتغال في الامور الحزبية السياسية أو نشر مقالات سياسية في الجرائد أو المجلات

بامضاء صريح أو مستعار.

ز- أن يعين أحد من أقاربه ممن كانوا من الدرجات الأولى والثانية والثالثة في الدوائر التي تحت ادارته<sup>(٨٧)</sup>.

وقد اعترض بعض من نواب الحلة على عدد من هذه الفقرات وطالبوا بتغييرها واتخاذ اجراء أشد لاسيما لعب القمار وتتاول المشروبات الروحية بشكل علني على أساس أنها ممنوعة اصلا في قانون العقوبات البغدادي.

فأعلن نائب الحلة عيود لهيمص بأن ما ورد في الفقرة (د) من المادة الرابعة (يمنع لعب القمار على مختلف أنواعه في المحلات العامة) لا فائدة فيها لانها ممنوعة أساسا في القانون وهي تشكل جريمة ولا يجوز للموظف أو غيره ان يقوم بها. وكذلك الفقرة (هـ) التي نصت ((الظهور في محل عام بحالة سكر ظاهر)) فهي أيضا تشكل جريمة في نظر قانون العقوبات. فاذا أرادت الحكومة ومجلس النواب منع الممارسة التي تضرهم وتضر الصالح العام، يجب إيجاد عقوبات أخرى تجبر الموظف على عدم ممارسة التصرفات المخطوءة أكثر من العبارات التي جاءت بها الحكومة في هذه اللائحة. لان الفقرات التي وردت فيها هي بذاتها تشكل جريمة وقد اقترح لهيمص ان تحدد اللائحة بأن لعب القمار وشرب الخمر ممنوع على موظفي الدولة حتى في البيوت. لأن هذه الممارسات السلبية تظهر من ورائها (أمور كثيرة) وحتى لا تتخذ وسيلة لاستغلال الوظائف وخرق الواجبات<sup>(٨٨)</sup>. وعندما تحدث النائب روفائيل بطي بعدم التفريق بين الموظفين وغيرهم. بل يجب أن تطبق أحكام واحدة على الموظفين وغيرهم من العراقيين. رد عليه نائب الحلة داود السعدي بأن هذا القانون هو القانون الوحيد الذي فرق بين الموظف وغيره. وهناك قانون قد اعطى الحصانة الى الموظف. ومنع أيادي المحاكم والشرطة من أن تمس الموظف الا اذا ارادت الدوائر المختصة أن يساق ذلك الموظف الى المحاكم. وبما أن هذا القانون حفظ هيبة هذا الموظف وحصانته (ما جعل لنا الحق) ان نطلب من الموظف بعض الالتزامات التي لا تطلب من غير الموظفين. ووصف السعدي الموظف الذي يجب أن يكون قنوة للشعب ويجب أن تتبع خطواته. هذا الذي جعل المجلس والحكومة أن يطلبان من الموظف أن يلتزم بما لا يلتزم به الآخرون. لهذه الاسباب يجب أن تفرق بين الموظف وغيره في حالة السكر ولعب القمار في أي مكان وبأي شكل. فلا يعاقب غير الموظف الا اذا كان سكره مضرا بالصالح العام. أما الموظف فطلب منه أمور أوسع من غيره بصفته فردا من أفراد الطبقة المثقفة ولانه يمثل هيبة الدولة (ولأننا أعطيناه حقا)<sup>(٨٩)</sup>. أما سلمان البراك فقد اعترض على الفقرة (أ) منبها الى أن الموظف اذا أجزى له الاستقراض الى حد نصف راتبه السنوي نكون قد قضينا عليه وعلى عائلته. وفرض البراك أن موظفا ما كان يتقاضى راتباً قدره ثلاثون دينارا. فاذا استقرض نصف راتبه السنوي يعني أن دينه يبلغ (١٨٠) دينارا. واذا تراكمت عليه مثل هذه الديون لا ندري كيف يستطيع ادارة نفسه وادارة معيشة عائلته. لذا وجد ان هذه الفقرة مضرة بالموظفين. لانه اعتقد ان الموظف اذا استقرض دينارا يراه لذيقا لكنه يجده مرا وقت المطالبة به. لذا اقترح أن يحدد استقرض الموظف بأقل من الثلث من راتبه السنوي (( وبهذا نكون قد أنصفتنا الموظف وأنصفتنا عائلته معا))<sup>(٩٠)</sup>. وبعد اجراء التصويت على اللائحة التي وردت من اللجنة الحقوقية بشأن موظفي الدولة قبلت كما هي ولم يأخذ باقتراح النواب الذين طالبوا بالتغيير<sup>(٩١)</sup>. واستمر نواب الحلة بمحاولة اصلاح الجهاز الاداري وتعزيزه بالكوادر الكفوءة من أجل تقدم العراق وتطوره. ففي الجلسة (٢٤) من الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧ التي عقدت في (٣ نيسان ١٩٣٨) خاطب نائب الحلة عبد الهادي الظاهر الحكومة بان البلاد بحاجة الى اصلاح كبير في نواحي الحياة المختلفة. واذا كانت تبرر بعدم قدرتها على التغيير بحجة عدم توافر الأموال الكافية وقلة الخبراء فإن أفضل حل لهذه المسألة هي أن تقوم بالاستقراض. ووصف هذه العملية بالعادلة وهي سياسة يقرها المليون كافة. ثم يمكن أن تحل الحكومة مشكلة الاختصاصيين عندما تحصل على الأموال وتستدعي هؤلاء من الخارج لأنه المال يأتي بالاختصاصيين. كما دعا الحكومة أن لا تتشبث بما يقوله المليون ((ليس من الحق أن يؤدي الجيل الحاضر ما تستفيد منه الاجيال القادمة)) وعد هذه المقولة خطأ. لأن أغلب المشاريع المهمة يتطلب العمل بها لسنين طويلة حتى تكتمل. وبذلك تكون مردوداتها الاقتصادية للمستقبل وليس للوقت الذي أسست فيه<sup>(٩٢)</sup>. ومن جهة أخرى ذكر الظاهر أن مشكلة الأراضي في العراق تعد من أهم المشاكل. ووجد أن أفضل حل لهذه المشكلة هو عن طريق لجان التسوية التي شكلتها الحكومة. لكنه أوضح أن من المؤسف أن المخصصات المدرجة في الميزانة الى لجان التسوية قليلة. لا يمكنها من أداء واجبها بشكل كامل. لذا طالب الحكومة بمضاعفة مخصصات هذه اللجان وتوسيعها، بالشكل الذي يجعلها قادرة فعلا على حل مشكلة الأراضي. التي هي أساس لكل اصلاح اقتصادي في البلاد. وطالب الظاهر الحكومة اعطائها المصرف الزراعي الصناعي الحق في المتاجرة بالأموال وتسليف المواطنين حتى لأغراضهم الخاصة. للقضاء على الارباح الطائلة غير المشروعة التي يستوفيهما السماسرة والمرابون على البضائع الرئيسية والمضخات ووسائل النقل وغيرها<sup>(٩٣)</sup>. وفي الجلسة (٢٧) المنعقدة بتاريخ (٩ نيسان ١٩٣٨) انتقد سلمان البراك دوائر التفتيش الاداري والمالي والعدلي والتسوية. وقال ان وزارة الداخلية عدت موظفي التفتيش الاداري مراقبين اعمال الموظفين ودوائرهم. غير ان هذه المراقبة غير صحيحة وان التقارير التي ترفع الى وزير الداخلية لم تصل ((بل انها تبقى نائمة على المنضدة ولم يطبق منها ولا تقرير واحد)). وأخيرا طالب أن تربط الحكومة التفتيش الاداري برئاسة الوزراء، والتقارير الذي يرفعه المفتش الاداري ترفع نسخة منه الى رئيس الوزراء واخرى الى رئيس مجلس النواب. ووجد أن هذا أوفق للمصلحة العامة. حتى لا تبدد أموال الدولة بمخصصات سفر ورواتب خدم ودائرة بدون فائدة<sup>(٩٤)</sup>.

المحور السادس: موقف نواب الحلة من نظام دعاوى العشائر:

كان لنواب الحلة موقفا واضحا من قانون دعاوى العشائر، الذي أصدرته قوات الاحتلال البريطاني في شباط ١٩١٦. والذي استند في وضعه على نظام جرائم الحدود الهندي. وطبق لأول مرة في البصرة. وفي عام ١٩١٨ تم تعميمه في المناطق العشائرية في انحاء العراق<sup>(٩٥)</sup>. جرى تعديلين على هذا القانون الأول عام ١٩٢٤، اذ أنيطت السلطة المخولة الى الحاكم الملكي العام، بوزير الداخلية والسلطة المخولة الى الحكام السياسيين ومعاونيه بالمتصرفين. ثم جاء التعديل الثاني عام ١٩٣٣، بذيل نظام دعاوى العشائر الذي نص في مادته الاولى، عدم تطبيق نظام الدعاوى العشائرية والمدنية والجزائية الا على العشائر وافرادها<sup>(٩٦)</sup>.

وقد ظل هذا القانون ساري المفعول حتى تم إلغاؤه بعد ثورة (١٤ تموز ١٩٥٨) لان بريطانيا وجدت من مصلحتها تثبيت الاقطاع وتعزيز الروح العشائرية في ريف العراق<sup>(٩٧)</sup>. وبذلك أصبح في العراق قانونان الأول في المدن يطبق فيه نظام المحاكم الأصولية (وفق قانون العقوبات البغدادي) ويتولاه رجال القضاء. والآخر في الريف يطبق فيه نظام دعاوى العشائر بشأن حل الخلافات بين الفرقاء. وفيه يتخذ قرار الحكم من لجنة مؤلفة من أهل الخبرة والدراية بأمور الريف العراقي على وفق ما معمول به (بالسنانين)<sup>(٩٨)</sup>. ويصادق عليه الموظف الاداري، الذي حصل الخلاف ضمن ادارته<sup>(٩٩)</sup>. والقرار الصادر مستند الى الاعراف

والثقافات العشائرية (السنابن) لا على القوانين المرعية في المحاكم المدنية. وكثيرا ما حصل الحيف والاجحاف بحق الفلاحين البسطاء في الريف العراقي لأن القرارات التي تصدرها هذه المجالس عرضة لتدخل الشيوخ والمتنفذين الذين كانوا اصحاب سطوة في ذلك الزمان ليكون القرار لصالحهم. فضلا عن الاحكام القاسية التي يصدرها هذا النظام ومنها الجلد والنفي. واعطاء الحيوانات والسلاح للطرف الآخر. بل حتى اعطاء النساء (فصلية) كتعويض عن الاضرار التي لحقت بالخصم. من دون أن يعرف مصير تلك الفتاة والمعاملة التي تتلقاها حيث تكون ملك لمن يؤل مصيرها اليه. علما ان الموظفين الاداريين خولوا بسلطات كبيرة في فض النزاعات ربما تفوق سلطة المحاكم. كما اشار الى ذلك النائب عبود لهيمص<sup>(١٠٠)</sup>. وحين عرض قانون دعاوى العشائر في الجلسة الثانية التي عقدت بتاريخ (٣ كانون الثاني ١٩٣٥) لمناقشته داخل قبة البرلمان. اعترض بعض النواب عليه وانتقدوه بقوة<sup>(١٠١)</sup>. فرد رئيس الوزراء على جودت الأيوبي (٢٧ آب ١٩٣٤ – ٢٧ شباط ١٩٣٥) وعبر عن استغرابه من رجال القانون والنواب لانتقادهم هذا القانون وبين ان للعشائر عادات خاصة بهم. وان محاكم العشائر هي من محاكم (الجوري) الذي طبق في الهند، لانها تجمع رؤساء العشائر وأهل الخبرة في الريف ثم يحكمون بحسب عادات العشائر وهذا الحكم يصادق عليه الموظف الاداري في المنطقة وعندئذ يكون الطرفين مرتاحين من هذا الحكم. وبين ان العشائر قبل الاحتلال البريطاني كانت تعيش باضطراب شديد. وان المحاكم لم يتسن لها ان تنظر في دعاوهم بحسب عاداتهم. واعتقد ان استعمال هذا النظام قد هذا الموقف على الرغم من أن رئيس الوزراء قد اعترف بوجود بعض النفاض في هذا القانون لكنه قال ان هذا النقص يمكن اصلاحه. وان الحكومة اخذت ذلك بنظر الاعتبار وستقوم بمعالجة هذا النقص<sup>(١٠٢)</sup>. وبعد أن انتهى رئيس الوزراء كلامه. انتقد نائب الحلة محمود عبد الحسين بشدة نظام دعاوى العشائر. وعده (وصمه عار) في تاريخ القضاء العراقي. اذ لا يجوز بحسب رأيه التفريق بين شعب واحد يتحمل مسؤولية واحدة أمام محكمتين مختلفتين لا يمكن التآلف بينهما. وبين ان محاكم العشائر لا يمكن عدها محاكم. وذكر انه على استعداد أن يضرب أمثلة عديدة قد يصح ذكرها بمثابة استهزاء وسخرية (( لو انني أدليت بذكر بعض تلك الأمثلة التي صدر بها حكم من المحاكم الادارية ))<sup>(١٠٣)</sup>. ووجه كلامه الى وزير العدل وخاطبه بأن الواجب الوطني يحتم عليه أن يلتفت الى هذا الموضوع المهم وأن يخلص البلاد من هذا القانون المتخلف الذي طالما شكى منه وشكاه الشعب لسنين طويلة. وبين أنه سمع التذمر من جهات مختلفة ومن طبقات مثقفة وصحافة وحتى من الرجال الذين تولوا الحكم مرات عديدة. وأنه سمع التذمر من أبناء الريف أنفسهم والكل يشكون من هذا القانون ويرون وجوده (وصمه في تاريخ القضاء العراقي)<sup>(١٠٤)</sup>.

وأخيرا طالب النائب محمد عبد الحسين من رئاسة مجلس النواب أن تطيل النظر في هذا القانون وأن تخلص الشعب العراقي منه لأنه يفرق بين أبناء الشعب الذي يتحمل مسؤولية واحدة ويرغب في أن يكون شعبا متحدا أمام الحكومة ومتساويا في الحقوق والواجبات<sup>(١٠٥)</sup>. وفي جلسات أخرى انتقد نائب الحلة عبود لهيمص نظام دعاوى العشائر وذكر أن عددا من النواب انتقدوه وطالبوا بتغييره. وأشار لهيمص الى أن وزير الداخلية (رشيد عالي) رد على انتقاداتهم ووعدهم باحتمال عرض هذا النظام على مجلس النواب لأجل تعديله، وقد شكر لهيمص وزير الداخلية على هذا الوعد. لأنه وجد بنظام دعاوى العشائر الذي يعامل بموجبه أكثرية سكان البلاد، وضع (بظروف معلومة) راعت فيها سلطات الاحتلال البريطاني مصالحها، وأعطت سلطات واسعة للذين يتولون تطبيقه. فضلا عن أن بعض مواده لم تكن مستندة الى أسس قانونية مرعية في البلدان الأخرى. وطالب لهيمص أن يكون التعديل في الاسس المهمة من القانون. كأحكام القضايا الخاصة بالاحكام الحقوقية. لأن هذا النظام لم تكن أحكامه قطعية. حيث يجوز لأحد الشخصين المتداعيين اللذين حسمت دعاوهم وفق النظام المذكور وبموجب مجلس التحكيم. وصادقت عليه السلطة الادارية ربما بعد مدة قصيرة أو طويلة يطلب مجددا إعادة النظر في القضية المحسومة وذكر لهيمص أن هذا الأمر غير موجود في كل قوانين العالم لأن هذه القضايا حقوقية. وفرض أن أرضا قد تنازع عليها شخصان وحسمت القضية وقام الشخص الذي حسمت القضية لصالحه بتعمير الارض وغرسها، وبعد مدة يأتي خصمه الأول ويقول يجب أن يعاد النظر في المسألة مجددا. فهذا الأمر لا يجعل الإنسان مطمئنا على حقه المكتسب المطبق المرئي في البلاد ولهذا طالب المسؤولين ومجلس النواب أن يتناول التعديل للمواد الموجودة في النظام كلها أو إلغائها ويسري قانون العقوبات البغدادي على كل أبناء الشعب العراقي<sup>(١٠٦)</sup>.

ولم تقتصر انتقادات نواب الحلة على قانون دعاوى العشائر انما شمل الانتقاد كل القوانين الجائرة التي أصدرتها قوات الاحتلال بحق الشعب العراقي. ففي الجلسة (١٣) التي عقدت في (٢١ شباط ١٩٣٨) قدم نائبا الحلة عبد الهادي الظاهر وسلمان البراك يؤيدهم عدد من النواب اقتراحا. الى رئاسة مجلس النواب طالبوا فيه وضع لائحة قانونية تحل محل قانون الاسلحة الصادر من قوات الاحتلال البريطاني بعد احتلالها العراق الذي صدر في ظروف شاذة كما عبر عنها النائبان. وذكر أن القائد العام للقوات البريطانية في العراق اصدر قانونا باسم (قانون الاسلحة رقم ٤٧ لسنة ١٩١٩) طبق في عهد الاحتلال وبعده. وعلى الرغم من أن هذا القانون قد عدل عام ١٩٣٤. الا ان هذا التعديل لم يتناول الاسس التي ابنتى عليها. تلك الاسس التي لا تلائم أي قانون من نوعه. وبين النائبان أن هذا القانون لم يوضع إلا لأغراض سياسية يتطلبها الاحتلال. وخشية من الشعب إن حمل السلاح. وقد فرض القانون عقوبة على من يحمل السلاح دون اجازة، بالحبس لمدة (٥) سنوات أو غرامة قدرها (٥٠٠٠) روبية أو بالعقوبتين معا. والأقسى من هذا ان القانون عد حمل السلاح بدون اجازة جريمة جنائية. وبطبيعة هذه العقوبة أن من يحكم بموجبها يحرم من كثير من حقوقه الوطنية والسياسية، علما أن القوانين العقابية لمختلف الدول، عدت جريمة حمل السلاح من نوع الجنح وليس من الجرائم الجنائية ومن جهة أخرى أن هذا القانون، أعطى سلطة إصدار اجازات حمل السلاح أو ابطالها الى الحكام السياسيين البريطانيين، والمعروف عن هؤلاء، لا يمنحون الاجازات الا للموالين للسياسة البريطانية أما الباقون فيطبق بحقهم هذا القانون بمجرد حمل السلاح حتى في حالة الدفاع عن النفس. والمعروف ان معظم أبناء العشائر يمتلكون الاسلحة نتيجة للواقع الذي يعيشونه للدفاع عن أنفسهم وعن ممتلكاتهم وحيواناتهم من الاعتداء من اللصوص المنتشرين في تلك الفترة. لذا كثيرا ما يطبق عليهم هذا القانون بعد احالتهم الى قانون دعاوى العشائر. لذا طالب نائبا الحلة ومن يؤيدهم الغاء هذا القانون. أو تغييره بما يتفق مع نوع الجريمة، باعتبار أن جريمة حمل السلاح هي جريمة جنح وليست جريمة جنائية. كما معمول به في أكثر دول العالم. حتى يتخلص أبناء الشعب لاسيما ابناء الريف الذين يمتلكون الاسلحة التي يتطلبها واقعهم حتى يدافعوا بها عن أنفسهم<sup>(١٠٧)</sup>.

المحور السابع: موقف نواب الحلة من السجناء

شارك نواب الحلة في المناقشات التي جرت بخصوص تحسين حالة السجناء. واتباع الطرق الصحيحة التي بالامكان اصلاحهم من خلالها. ليبتعدوا عن طريق الشر ويصبحوا أعضاء نافعين في المجتمع.

ففي الجلسة (٤٦) التي عقدت في (٢٤ آذار ١٩٣٦)، نوقشت لائحة قانون (ادارة السجون لسنة ١٩٣٦). هذه اللائحة التي حاولت الحكومة بها اصلاح حالة السجناء والمساعدة في اعادتهم الى حياتهم الطبيعية، من خلال منحهم بعض المحفزات والدعم المعنوي.

فجاء في المادة الرابعة منها:

١- يشغل السجناء ما عدا المحكوم عليهم بجريمة سياسية في داخل السجن أو خارجه، بالاعمال التي تعين بنظام خاص. بشرط أن يراعى في تشغيلهم أحكام قانون العقوبات.

٢- يشترك السجناء في ريع أجور الاعمال التي يشغلون بها بنسبة النصف ويقيم ما يجمع للسجين امانة لحسابه ويدفع له عند انقضاء حكمه.

٣- لا يجوز تشغيل السجناء أكثر من ثماني ساعات يوميا. ولا في أيام العطل الرسمية والاعياد الدينية لطوائفهم.

وجاء في المادة الخامسة: تنزيل بعض المدد من المحكومين الذين لا يرتكبون في السجن اي مخالفات ويتمتعون بأخلاق حسنة<sup>(١٠٨)</sup>.

أيد نواب الحلة هذه اللائحة وعدوها متفقة والقوانين الإنسانية فعلق عليها نائب الحلة داود السعدي بأنها جاءت مؤيدة الى بعض المبادئ الجديدة لاسيما ما تضمنته المادة الخامسة من تنزيل بعض المدد من المحكومين الذين لا يرتكبون في أثناء السجن أي مخالفات للأنظمة والقوانين وعد هذه الطريقة جيدة لتحسين أخلاق السجناء. غير أنه اقترح على الحكومة أن تتقدم بالمبدأ الآخر الذي قبلته أكثر الأمم في العالم الأوربي. حتى الدول الشرقية ومنها مصر. وهو الافراج بشرط أن يتبدل القصد من العقوبة كما كان عليه في الايام السابقة. وذكر في الماضي كان ينظر في نوع الجريمة ثم تقدر العقوبة بحسب طبيعة الجريمة. ولكن من المستحسن الان ان تقدر الجريمة وفقا الى شخصية المجرم التي يجب أن ينظر اليها أكثر من الجريمة ذاتها. وأعطى المجرم الأهمية الكبرى بانزال العقوبة، وبما أن الكثير من الحكام (القضاة) لا يتمكنون من تقدير عقوبة المجرم بالنظر الى شخصيته ونفسيته الاجرامية. لذا يجب أن يعمل بمبدأ الافراج بشرط، أن تكون هناك هيئة تراقب السجين المجرم فان تراه أصلح حاله تقرر الافراج عنه بشرط أن يبقى مدة من الزمن يعين بنظام لا يعود خلالها الى الاجرام فان عاد تعود عليه مدة المحكومية السابقة مع المحكومية التي تلحق به فيما بعد من جراء الجريمة الجديدة. وعد هذا المبدأ محفزا الى مرتكبي الجريمة على تحسين أخلاقهم. وطالب السعدي وزير الداخلية (رشيد عالي) فيما اذا كان بالامكان ادخال نص جديد لهذا المبدأ ليكون اضافة جديدة على القانون المطروح<sup>(١٠٩)</sup>. وكان رد وزير الداخلية على طلب السعدي أن هذه اللائحة احتوت على مبادئ جديدة (مفيدة جدا). وان السعدي لم يعدد من فوائدها الا تنزيل بعض المدد. في حين أن لها فوائد أخرى لا تقل عن هذه الفائدة. فقد وضع في هذه اللائحة للمجرمين السياسيين حالة ممتازة تختلف عن المجرمين العاديين من حيث المأكول والملبس والمنام والتشغيل وتخصيص مبالغ معينة تدخل لحساب السجناء من الاجور التي يستحقونها تعطى الى السجين بعد خروجه ليكون في يده رأسمال يستطيع أن يعمل به احدى المهن التي تعلمها في السجن. ومن فوائده تحديد ساعات العمل فاذا كان في الزمن السابق يعمل السجين طوال النهار وربما ساعات في الليل جعلها هذا القانون ثماني ساعات فقط ومنع تشغيل السجناء في العطل الرسمية والدينية التي تخصهم. وأضاف الكيلاني ((أما ما تفضل به النائب داود السعدي حول مبدأ الافراج بعد مدة معينة فإني أتفق معه لكن عوضا عن هذا توجد مادة في اللائحة تؤمن تقريبا الناحية التي أشار اليها النائب وهي تنزيل المدة المعينة من المحكوميات وهذا التنزيل يرتبط بسلوك المساجين فاذا كان النائب السعدي لا يرى هذه الجهة كافية فلا يستبعد أيضا أن تأتي بالاضافة التي يريدها بعد أن ندرس هذه الحالة وتأثيرها على المساجين وعلى تطور سير العدالة في البلاد))<sup>(١١٠)</sup>. وعندما انتقد ابراهيم حبيب هذه اللائحة لأنها أعطت الحق للسجناء في الاشتراك بأجور الاعمال التي تحصل من اشتغالهم بنسبة النصف. ووجد أن هذه النسبة كبيرة وأعتقد أن هذا ما يشوق على الاقدام على الاجرام بعد أن يخرج السجين من السجن. لذا طالب ابراهيم حبيب تعديل هذه الفقرة من المادة الرابعة. وقدم اقتراحا بذلك. رفض نائب الحلة سلمان البراك هذا الاقتراح وقال (( لو كان ابراهيم حبيب يدوق مرارة السجن ما قال يجب أن لا يعطى السجناء نصف ما يستحقون)) وأوضح البراك أن ليس كل سجين شريرا. ولا كل سجين غير شريف. وكثير من السجناء لسوء حظهم يدخلون السجن، لأسباب قاهرة خارج ارادتهم. لذلك وجد البراك. أن من العدل والانصاف، اعطاء السجناء نصف أجور أعمالهم. وأضاف ان الشريف يدخل السجن و(النهيبي) قصاص الجيوب يدخل السجن وفي داخل السجن يتعلمون بعض المهن. ومنهم من يتعلم القراءة والكتابة ومنهم من يمكث في السجن مدة طويلة ربما تساعد المسيء أن يصلح نفسه ويرجع الى جادة الصواب ((فلماذا اذن نبخل عليهم باعطائهم كم دينار لقاء أتعابهم عندما يخرجون من السجن حتى يتمكنوا من أن يصيروا زراعا أو بقالين. فاقترح الحكومة تشكر عليه، وأرى لزوما تعديله وأرجو من الاخوان أن لا يوافقوا على اقتراح ابراهيم حبيب))<sup>(١١١)</sup>. ثم عاد نائب الحلة داود السعدي ليتحدث عن الموضوع ذاته ووجد أن من حق السجين أن يحصل على كل ما يجنيه نتيجة أعماله داخل السجن وطالب الحكومة أن لا تأخذ منها أي شيء. وقد عرف السعدي السجين (( اقضاء المجرم عن الهيئة الاجتماعية في المدة التي تحكمه فيها المحاكم))<sup>(١١٢)</sup>. فالمفروض أن لا يكون في السجن تعذيب ولا انتقام ولا أعمال شاقة. الى أن يتمكن المجرم من اصلاح نفسه والعودة الى المجتمع. لذا يجب أن يعطى السجين جميع الأجور والريح الذي يحصل عليه من أعماله. ووجد السعدي أن نصف الأرباح التي خصصتها الحكومة للسجين هي أقل ما يجب أن يعطى له وهذه اللائحة هي أقرب للعدالة. لان اقضاء السجين عن الهيئة الاجتماعية ووضع في موقع مخصوص لا يرجى اصلاحه من دون ان يشغل في اعمال تخصص له داخل السجن<sup>(١١٣)</sup>. وهذا يعني في نظر السعدي ان ايداع السجين داخل السجن لا يعني الانتقام والعقوبة بحد ذاتها انما هو الاصلاح. وكثير من السجناء أصلحوا حالهم بعد الجريمة التي اقترفوها وخرجوا من السجن وهم اسوياء. ونبه السعدي الى أن معظم الجرائم وأكثر السجناء كان سببها ماديا وان السبب الرئيس وراءها هو الفقر الذي عده العامل الأول في ارتكاب الجرائم. لذا طالب الحكومة والجهات الخيرية بمعالجة الاسباب لا النتائج. وذكر أن في اوربا جمعيات تعمل لايجاد اشغال للخارجين من السجون. وعليه لا بد من ايجاد مثل تلك الجمعيات في العراق حتى تتمكن من ابعاد الخارجين من السجون من العودة الى الجرائم<sup>(١١٤)</sup>.

أما بخصوص الجرائم السياسية فقد اعترض النائب فريق المزهري على الفقرة الثالثة من المادة الرابعة التي ذكرت (( تعيين الجرائم السياسية بقرار يصدره وزير العدلية عن كل قضية)) ووجد المزهري أن مأمور السجن هو الذي يجب ان يحدد نوع القضية سياسية أم غيرها. وقدم اقتراحا بذلك. رفض داود السعدي هذا الاقتراح واعتقد استحالة تطبيقه لأن الجريمة السياسية لها تعريف واسع وشامل، وكل يفسره على طريقته الخاصة لعدم تعريفها في قانون العقوبات البغدادي. وعند العودة للفقهاء القانوني والجنايي لا

يوجد تعريف متفق عليه. لهذا لا يمكن أن ندع إمكانية تفسير الجريمة السياسية الى مأمور السجن. ولا بد من اسناد هذه المهمة الى ذوي الاختصاص في القانون حتى يتمكنوا من تقدير الدعوة اجرامية سياسية هي أم لا؟ واعتقد السعدي بأنه لا يجد مركزاً أهم وأقوى من مركز وزير العدالة لتقدير مثل هذه الجرائم. ولهذا طالب أعضاء مجلس النواب برفض اقتراح المزهري. وقد علق وزير الداخلية رشيد عالي على كلام السعدي وقال (( إنني أشارك داود السعدي الرأي لذلك يسمح لي أن لا اشارك فرق المزهري باقتراحه ))<sup>(١٥)</sup>. يمكن أن نستنتج من خلال مناقشات نواب الحلة ان ايداع السجن في نظرهم لا يعني الانتقام او العقوبة بحد ذاتها انما يعني الاصلاح. وكثير من السجناء قد اصلحوا حالتهم بعد الجريمة التي اقترفوها وخرجوا من السجن وهم أسوياء. وهذا ما يدل على الثقافة العالية لهؤلاء النواب والنظرة الانسانية التي يحملونها في الاختصاصات المختلفة بما فيها القضايا الحقوقية. استمر نواب الحلة بابداء ملاحظاتهم عن المحاكم والمسائل المتعلقة بها، بل ان البعض منهم قد صاغ بعض اللوائح القانونية المتعلقة بالمحاكم. فقد شارك النائب عبد الهادي الظاهر عام ١٩٣٨ في صياغة (لائحة قانون المحاكم) وعرضها في الجلسة (١٢) من الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧ المنعقدة في (١٧ آب ١٩٣٨). فانتقدتها نائب البصرة مصطفى المفتي، على اساس أن هذه اللائحة قد الغت تزكية الشهود، وذكر ان تزكية الشهود مفيدة كثيرا للمساعدة على اظهار الحق. وبين أن تزكية الشهود لم تكن في صدر الاسلام وأوعز ذلك الى قوة الايمان. ولكن عندما تفشى الفساد وأوجب المجتهدون والمصلحون تزكية الشهود. استظهارا لعدالتهم ومطابقة لشهادتهم للواقع. وما زال العمل جاريا على هذا المبدأ حتى الوقت الحاضر. وتساءل المفتي اذا كان مبدأ ظهور التزكية فساد الزمان فهل صلح زماننا هذا بدرجة يصح فيها الغاء التزكية؟ وقد رد نائب الحلة عبد الهادي الظاهر عضو اللجنة الحقوقية على النائب المفتي وأوضح أن قضية التزكية لم تلغها هذه المادة. انما ترك رأيا الى أمر الحاكم (القاضي) ((ونحن لم نتعرض لها انما تركناها للمحاكم))<sup>(١٦)</sup>.

المحور الثامن: موقف نواب الحلة من تشجيع الزواج ومخافة أحكام الشرع  
شجع البعض من نواب الحلة الزواج المبكر في المجتمع العراقي. وأوعزوا ذلك لأسباب عديدة منها، زيادة نفوس العراق الذي هو بحاجة اليها، حتى لا يقع الشباب في مزالق الفساد التي تؤدي الى امراض اجتماعية وصحية.

ففي الجلسة (١٠) التي عقدت في (١٦ كانون الأول ١٩٣٥)، اقترح نائب الحلة سلمان البراك يؤيده عشرة نواب، تشجيع الزواج لزيادة نفوس العراق. مذكرا بأن تكثير نفوس الأمم ( يزيد من نفوذها ويمد من سطوتها، ويقوي سلطانها ويحافظ على كيانها ). وبين أن هناك دول متقدمة أجبرت العزاب على الزواج، لأجل زيادة نفوسها. ومن أجل أن يخفف العبء المادي على الشباب الذين لا يمتلكون أموالا تكفيهم لمتطلبات الزواج. سنت هذه الدول قوانين خاصة حددت بها مقادير المهر، الأمر الذي انتشر له (دوي عظيم بين الدول) بحسب وصف البراك. وقد سارت الأمم لتعزيز كيانها الاجتماعي على هذا الطريق – طريق تكثير النفوس – الذي فيه ما فيه من المحافظة على الصحة والاخلاق. وأشار الى أن الواجب الديني يحتم علينا (( نحن معاشر المسلمين )) الاقتداء بهذه الفكرة التي وصفها البراك الحسنة والتي هي نبراس الشريعة الاسلامية السامية. لهذا طالب الحكومة أن تتقدم بلانحة قانونية. تحدد فيها مقادير المهر واقترح على أن لا يزيد المهر على عشرين دينارا. وأشار الى أن هذا الاجراء اذا ما أخذ به، يخلص الكثير من الشباب الذين ركنوا الى العزوبية من جراء الفاقة. وبين أن التقرير الصحي الذي نشر في العراق عام (١٩٣٤)، بين الاعداد الكبيرة من الشباب المبتلين بالامراض الزهرية<sup>(١٧)</sup>. ونستطيع أن نستنتج من اقتراح البراك أن السبب الرئيس لانتشار هذا المرض هو عدم قدرة الشباب على الزواج لسوء حالتهم المادية. وحاجتهم الماسة الى اشباع رغباتهم الجنسية تجبرهم على اللذهاب الى دور البغاء المنتشرة في بغداد في ذلك الوقت. وهي مجازة من قبل الحكومة وتسمى (المنزول). الأمر الذي أدى الى انتشار الأمراض لعدم مراقبتها صحيا فضلا عن قلة الثقافة عند من يمارس مثل هذه الأساليب. وعلى الرغم من أن نواب الحلة قد شجعوا الزواج، إلا أن نائب الحلة داود السعدي كان له رأي متحفظ على رأي البراك. وأوعز قلة سكان العراق الى كثرة وفيات الأطفال. نتيجة للتخلف الصحي وانتشار الأمراض. إلا أنه اعترف بأن قلة الزواج قد يكون من جملة العوامل التي أدت الى عدم زيادة نفوس العراق كما ينبغي، غير انه أوضح أن هذه القضية لا بد أن تدرس من الجهات المتخصصة، لتضع لها القوانين من أجل حلها بشكل صحيح ومناسب وهذا ما يتطلب وقتا طويلا حسب اعتقاده. وأشار الى أن الاقتراح المقدم من (سلمان البراك) يتضمن تكليف الحكومة سن لائحة قانونية تجعل المهر عشرين دينارا فاعتقد السعدي أن مثل هذه اللائحة غير مفيدة بل من المحتمل أن تكون مردوداتها سلبية. وذكر أن الحكومة العثمانية طبقت هذه التجربة، ووضعت مادة قانونية حددت فيها المهور غير أنها أهملت. واضاف السعدي أن تكليف الناس وتقييدهم بمهر معين غير صحيح. لأنهم يتبعون الأعراف والعادات الجارية، ولا يمكن أن يطبقوا قانونا يخالف عاداتهم وتقاليدهم مالم يكن القانون مشفوعا بعقوبة على من يخالفه. واذا طبق القانون مشفوعا بعقوبة على المخالف، اعتقد السعدي أن الحكومة قد خالفت المبادئ والشرع والعادات والتقاليد، لذا خاطب الحكومة أنها اذا ما أرادت أن تسن قانونا يجب أن تفكر بإمكانية تطبيقه. لذا طالب برفض اقتراح البراك ومن أيده. وعارض الاقتراح نائب بغداد علي محمود ونائب العمارة عبد الجبار التكرلي. ومن أجل أن يحسم موضوع الاقتراح دعا نائب الموصل سعيد الحاج ثابت أن يحال الاقتراح الى الحكومة للبت فيه. وقد أيد رئيس الوزراء ياسين الهاشمي هذا الرأي وقال ((يجب أن يحال التقرير الى الحكومة للنظر فيه))<sup>(١٨)</sup>. وفي الجلسة الحادية عشرة المنعقدة في (١٨ كانون الأول ١٩٣٥)، وضع اقتراح البراك على طاولة التصويت الا انه لم يحصل على الأغلبية في المجلس لذا رفض الاقتراح<sup>(١٩)</sup>. أما من ناحية تطبيق أحكام الشرع الاسلامي. فقد دعا نواب الحلة الى تطبيقها بشكل صحيح. ودعوا الحكومة الى محاسبة الذين لا يلتزمون بمبادئ الاسلام الصحيح ومعاقبتهم. ففي الجلسة (٩) التي عقدت في (١١ كانون الأول ١٩٣٥). قدم نائبا الحلة علوان العبود وعلوان الحاج سعدون يؤيدهم عدد من النواب اقتراحا باضافة مادة على قانون العقوبات البغدادي، يعاقب بموجبها المخالفين لأحكام الشرع، لاسيما الافطار العلني في شهر رمضان. وجاء في الاقتراح، ان التمسك بالشرع الشريف واجب محتم على كل فرد من المسلمين وحتى من الحكومة أيضا. وبما ان قانون العقوبات البغدادي لم ينص على بعض الممارسات المنافية للشرع الاسلامي كالافطار في شهر رمضان. لذا طالب النائبان الحكومة أن تضيف مادة الى قانون العقوبات البغدادي لمعاقبة مخالفين احكام الشرع<sup>(٢٠)</sup>. وقد عارض هذا الاقتراح نائب الدليم معروف الرصافي وبين ان العبادات وممارساتها متروك للعبد نفسه. فالشرع الاسلامي اكتفى (حسب وصفه) بالعقوبة المعنوية أي جعل أمر تاركها الى الله إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه. وتساءل الرصافي (( أليس من المضحك أن نرى الحكومة تعاقب قوانينها المفطر في حين أنها تركت المحرمات حرة يرتكبها الناس علنا؟ وأن المواخير مفتوحة والحانات مفتوحة بصورة ظاهرة لكل عين والحكومة تأخذ رسومها منها)) واضاف اذا نحاسهم ونسوقهم ونحملهم على الظهور بمظهر الصالحين. انما نعلمهم أن يكونوا مرانين (( والحال ليس في الرذائل أردى من الرياء لأن المراني

ليس ضارا بالهيئة الاجتماعية (انما هو ضال ومضلل))<sup>(١٢١)</sup>. واعتقد الرصافي ان هذه الحالة خاصة بين العبد وربّه وليس لأحد الحق أن يتدخل فيها واستشهد بالأية الكريمة ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ وأخيرا طالب الحكومة أن لا توافق على هذا الاقتراح الذي اذا ما وافقت عليه تكون (اضحوكه للعالمين) حسب تعبير الرصافي، ومن أجل انهاء النقاش على هذه المسألة، اقترح نائب الحلة داود السعدي احالة الاقتراح الى اللجنة الحقوقية لدراسته من الناحية القانونية. وقد قبل اقتراح السعدي وأحيل الى اللجنة القانونية<sup>(١٢٢)</sup>.

والحقيقة تدعونا الى القول ان الرصافي كان على حق في طرحه ورفضه الاقتراح لأن الايمان بالله وممارسة الطقوس الدينية لم يأت بالقوة والمراقبة. انما بالايمان المطلق، واذا ما أمن الانسان بشيء لا تثنيه عن ممارسته وتطبيقه أية قوة. الخاتمة:

ظهر من خلال بحثنا عن نواب الحلة وطروحاتهم في مجلس النواب العراق، إن معظمهم كانت له آراء وملاحظات حول اللوائح القانونية المختلفة التي تتعلق بدولة العراق وحكومته وشعبه، لاسيما إن المرحلة التي عاصروها هي مرحلة تأسيسية شهدت ولادة الكثير من القوانين ومعالجة المشاكل المختلفة الأمر الذي يحتاج إلى ثقافة واسعة وجرأة كبيرة ووطنية عالية، لمن يريد ان يشترك في مثل هذه المناقشات. وعلى الرغم من أن نواب الحلة كانت لهم مداخلات في المجالات المختلفة إلا ان الجانب الاجتماعي كان بارزا في أحاديثهم داخل مجلس النواب. ونعتقد أن السبب في ذلك يكمن في انحدار معظمهم من الريف. فضلا على أنهم يمكثون ولأزمان طويلة من السنة في المدن ولاسيما بغداد والحلة. فتكون والحالة هذه علاقاتهم متشعبة وقوية مع كل سكان العراق بكل طبقاته وشرائحه. لذا نجدهم يطالبون بإصلاح الحالة الاجتماعية ورفع المستوى الصحي والثقافي والخدمي وغيرها للقرى والمدن على حد سواء فنراهم يطالبون بتوفير الخدمات الصحية وتقديم العلاج والاهتمام بالنظافة وزيادة عدد الأطباء وطالبوا بالتوزيع العادل للأطباء على بغداد والمدن الأخرى وحتى الأرياف. فضلا على اهتمامهم بالمعارف وتوسيعها وفتح المدارس في أنحاء العراق المختلفة. والمطالبة بدعم البلديات حتى تقوم بأداء الواجبات المكلفة بها. ولأن نواب الحلة يشعرون بأهمية الطرق والمواصلات ودورها في تطوير المجتمع وتقدمه، طالبوا بفتح الطرق وتعبيدها والاهتمام بها وربط العراق بشبكة من طرق السيارات وسك الحديد لتقوية الأواصر الاجتماعية بين أبناء العراق وتعزيز الوحدة الوطنية فضلا على أهميتها في الجوانب الأخرى. ونتيجة للوعي الوطني الذي يتحلى به أغلب نواب الحلة، فقد طالبوا بمساواة العراقيين في الحقوق والواجبات وعد التفريق بينهم، فنجدهم ينتقدون بعنف قانون دعاوى العشائر لأنه فرق بين أبناء الشعب وخدم المصالح البريطانية التي تريد أن يبقى الشعب العراقي متخلفا ومتفرقا. ونجد أيضا إن معظم نواب الحلة كانت لهم طروحات إصلاحية إدارية مهمة، لاسيما ما يتعلق بإصلاح الإدارة ورفع كفاءة الموظفين والقضاء على الفساد الإداري والتعامل مع السجناء بحكمة لأنه اعتقدوا إن بعضهم أجبرته الظروف القاهرة وربما لدوافع وطنية فدخل السجن خارج إرادته. بل إن بعض النواب كان قد دخل السجن وذاق مرارته نتيجة لمقاومته الاحتلال البريطاني. فعلى سبيل المثال إن نائب الحلة (سلمان البراك) دخل سجن الحلة المركزي لاشتراكه في ثورة العشرين ولم يفرج عنه إلا بعد إصدار قانون العفو بعد انتهاء الثورة. وحتى المجرمون الذين دخلوا السجون فكان في اعتقاد نواب الحلة إمكانية إصلاحهم وإعادتهم إلى المجتمع إذا ما أحسن التعامل معهم داخل السجن. وأخيرا يمكن أن نستنتج من خلال طروحات هؤلاء النواب النظرة الإنسانية والروح الوطنية والجرأة في الطرح حتى إن بعضهم من انتقد وبقسوة بعض الوزراء وجها لوجه داخل قبة البرلمان، وهذا عكس النظرة السائدة التي تقول إن نواب العهد الملكي من جماعة (موافق) موافق. أي إنهم يرفعون أيديهم بالموافقة على أي قرار تريده الحكومة سواء أفهموا مغزاه أم لم يفهموه.

- الهوامش
- ١- م.م.ن، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٨) في (٢ أيلول ١٩٣٥)، ص ١٠٩.
  - ٢- م.م.ن، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٢٠) في (١٤ كانون الثاني ١٩٣٦)، ص ٢٨٠.
  - ٣- المصدر نفسه.
  - ٤- المصدر نفسه.
  - ٥- المصدر نفسه.
  - ٦- المصدر نفسه.
  - ٧- المصدر نفسه.
  - ٨- م.م.ن، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (٢٨) في (١١ نيسان ١٩٣٨)، ص ٣٤٠.
  - ٩- المصدر نفسه، ص ٢٤١.
  - ١٠- المصدر نفسه، ص ٢٤٩.
  - ١١- المصدر نفسه.
  - ١٢- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٢٢) في (٢٠ كانون الثاني ١٩٣٦)، ص ٤٢٣.
  - ١٣- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤٦) في (١٤ آذار ١٩٣٦)، ص ٨١٨.
  - ١٤- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤٨) في (٢٦ آذار ١٩٣٦)، ص ٨٥٦.
  - ١٥- المصدر نفسه.
  - ١٦- المصدر نفسه.
  - ١٧- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤٥) في (١٢ آذار ١٩٣٦)، ص ٨٠٠.
  - ١٨- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (١٨) في (١١ كانون الثاني)، ص ٢٤٤.
  - ١٩- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٣٧) في (٢٧ شباط ١٩٣٦)، ص ٦٣٧.
  - ٢٠- المصدر نفسه.
  - ٢١- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (٢٤) في (٣ نيسان ١٩٣٨)، ص ٢٨٤.
  - ٢٢- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (٢٥) في (٥ نيسان ١٩٣٨)، ص ٢٤١.
  - ٢٣- افتتحت أول محطة للاذاعة العراقية، وبنيت برامجها في (١ تموز ١٩٣٦)، أي في وزارة ياسين الهاشمي الثاني.
  - ٢٤- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (٣٤) في (٢٦ نيسان ١٩٣٨)، ص ٢٧٢.
  - ٢٥- م.م.ن، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٨) في (٢ أيلول ١٩٣٥)، ص ١٠١.
  - ٢٦- المصدر نفسه.
  - ٢٧- المصدر نفسه. ١٠٢
  - ٢٨- المصدر نفسه، ص ١٠٤.
  - ٢٩- احمد عبد الصاحب ناجي، الحياة الاجتماعية في لواء الحلة خلال مرحلة الانتداب البريطاني (١٩٢٠ - ١٩٣٢)، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الآداب، الجامعة الحرة في هولندا، ص ١٨٦.
  - ٣٠- الكراد والتعيس، من المناطق القديمة في الحلة والتي تقع على الضفة اليمنى لنهر الحلة بين منطقتي باب الحسين وسوق الحلة الكبير.
  - ٣١- كانت هذه المولدة كثيرة الانطفاء وفور انطفائها تتعالى اصوات الناس (خمد سوسة ... خمد سوسة)، وعند عودة الضوء تتعالى الاصوات (اشتعل سوسة ... اشتعل سوسة)، ينظر جعفر الخليفي، هكذا عرفتهم، قم، ٢٠٠٥، ص ٣٣٤؛ احمد عبد الصاحب الناجي، المصدر السابق، ص ١٨٦.
  - ٣٢- محافظة بابل، بابل بين الماضي والحاضر، بغداد، دت، ص ٢٠٧.
  - ٣٣- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٢٣) في (٢٥ كانون الثاني ١٩٣٦)، ص ٢٤١.
  - ٣٤- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (١٩) في (١٢ كانون الثاني ١٩٣٦)، ص ٦١٠.

- ٣٥- تمرد على حكومة ياسين الهاشمي عدد من العشائر في مناطق الفرات الأوسط ومنها عشائر الحميدات والعوابد والخزاعل، وحدثت ثورة في الرميثة وأخرى في سوق الشيوخ. مما دعا الحكومة الى اعلان الاحكام العرفية وسوق القطعات العسكرية الى المناطق الثائرة وأجبرتها على الانصياع ورفع العصيان ونفذ بقيادة التمر أحكام متفاوتة، جدير بالذكر ان هذه الفترة شهدت تحريض الساسة المعارضين بعض العشائر للثورة ضد الوزارة من أجل اسقاطها. لمزيد من التفاصيل ينظر، عبد الرزاق الحسيني، تاريخ وزارات، ج٤، ص١٣٢-٩٤.
- ٣٦- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤٤) في (٦ آذار ١٩٣٦)، ص٥١.
- ٣٧- المصدر نفسه.
- ٣٨- المصدر نفسه، ص٥٢.
- ٣٩- المصدر نفسه.
- ٤٠- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤٧) في (٢٦ آذار ١٩٣٦)، ص٨٤.
- ٤١- المصدر نفسه.
- ٤٢- يحيى كاظم المعمروري، المصدر السابق، ص٧٢.
- ٤٣- جريدة الاخاء الوطني، بغداد، العدد، ٦١٨، ٢٠ نيسان ١٩٣٤.
- ٤٤- جريدة الأهالي، بغداد، العدد ٣٨٦، ١٥ تموز ١٩٣٤.
- ٤٥- جريدة العراق، بغداد العدد ٣٤٠٤، ١٠ نيسان ١٩٣٤.
- ٤٦- العراق، العدد ٣٤٠٥، ١١ نيسان ١٩٣٤.
- ٤٧- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٦، الجلسة (٤٧) في (٢٦ آذار ١٩٣٦)، ص٨٥.
- ٤٨- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٥١) في (٧ نيسان ١٩٣٦)، ص٩١.
- ٤٩- المصدر نفسه.
- ٥٠- المصدر نفسه.
- ٥١- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (١٥) في (٢٨ شباط ١٩٣٨)، ص٥١.
- ٥٢- المصدر نفسه.
- ٥٣- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (٥) في (١٣ كانون الثاني ١٩٣٨)، ص٥٧.
- ٤٥- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (٦) في (٥ كانون الثاني ١٩٣٨)، ص٧٠.
- ٥٥- المصدر نفسه.
- ٥٦- لمزيد من التفاصيل عن معركة المارن ومجمل العمليات الحربية خلال الحرب العالمية الأولى ينظر، الفريق الركن فاروق الحريري، الحرب العالمية الأولى، دراسة عسكرية، ج١، بغداد، ١٩٨٨.
- ٥٧- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (١٩) في (١٤ آذار ١٩٣٨)، ص١١٩.
- ٥٨- تراوواي الكاظمية: أسس عام ١٨٧٠ الوالي مدحت باشا، يتكون من طابقين تجره الخيول على سكة من حديد، ينقل المواطن من بغداد والكاظمية، للمزيد من التفاصيل ينظر، علي الوردي، لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث، ج٣، بغداد، ١٩٧٢، ص٣٣٨-٣٣٦.
- ٥٩- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (١٩) في (١٤ آذار ١٩٣٨)، ص٢٠٥.
- ٦٠- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (٣٤) في (٢٦ نيسان ١٩٣٨)، ص٢١١.
- ٦١- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٨) في (٢ أيلول ١٩٣٥)، ص١٠٩.
- ٦٢- المصدر نفسه.
- ٦٣- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (١٩) في (١٢ كانون الثاني)، ص٢٦٠.
- ٦٤- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (١٢) في (٢١ كانون الأول ١٩٣٥)، ص١٨٣.
- ٦٥- المصدر نفسه.
- ٦٦- المصدر نفسه.
- ٦٧- المصدر نفسه.
- ٦٨- السقا: الرجل الذي يتولى جلب الماء من النهر اما يحمله على ظهره او نقله على الحيوانات الى المكان المراد ايسال المياه اليه. واستمرت هذه العملية بتزويد الدور والمساجد والمقاهي حتى اسست الحكومة مشاريع المياه وايسال المياه الصالحة للشرب عن طريق شبكة من الانابيب الى المناطق المختلفة.
- ٦٩- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (١٢) في (٢١ كانون الأول ١٩٣٥)، ص١٨٤.
- ٧٠- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (١٣) في (٢٢ كانون الأول ١٩٣٥)، ص١٩٥.
- ٧١- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (١٨) في (١١ كانون الثاني ١٩٣٦)، ص٢١٣.
- ٧٢- المصدر نفسه، ص٢١٤.
- ٧٣- المصدر نفسه، ص٢٨٦.
- ٧٤- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٣١) في (١٨ شباط ١٩٣٦)، ص٥١٧.
- ٧٥- المصدر نفسه.
- ٧٦- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٣٣) في (٢٢ شباط ١٩٣٦)، ص٦٠٦.
- ٧٧- المصدر نفسه.
- ٧٨- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٢٣) في (٢٠ كانون الثاني ١٩٣٦)، ص٣٣٦.
- ٧٩- المصدر نفسه.
- ٨٠- المصدر نفسه.
- ٨١- المصدر نفسه.
- ٨٢- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٣٧) في (٢٧ شباط ١٩٣٦)، ص٦٤٦.
- ٨٣- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤٤) في (١٩ آذار ١٩٣٦)، ص٧٥٢.
- ٨٤- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٣٧) في (٢٧ شباط ١٩٣٦)، ص٦٤٧.
- ٨٥- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤٢) في (١٦ آذار ١٩٣٦)، ص٧٠٩.
- ٨٦- المصدر نفسه، ص٧١٠.
- ٨٧- المصدر نفسه، ص٧١١.
- ٨٨- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤١) في (١٤ آذار ١٩٣٦)، ص٦٩١.
- ٨٩- المصدر نفسه، ص٦٩٣.
- ٩٠- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤٣) في (١٦ آذار ١٩٣٧)، ص٧٢٨.
- ٩١- المصدر نفسه.
- ٩٢- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (٢٤) في (٣ نيسان ١٩٣٨)، ص٣٨٤.
- ٩٣- المصدر نفسه.
- ٩٤- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (٢٧) في (٩ نيسان ١٩٣٨)، ص٣٢٩.
- ٩٥- للمزيد من التفاصيل عن نظام دعاوى العشائر ينظر فاضل عوني، شرح نظام دعاوى العشائر المدنية والجزائية لسنة ١٩١٨ وتعديلاته، ط٢، بغداد، ١٩٥٥؛ جعفر الخياط القرية العراقية، دراسة في أحوالها واصلاحها، بغداد، ١٩٥٠، ص١٠٠-٥٥.
- ٩٦- د.ك.و، ملفات البلاط، رقم الملف ٣١١/١٩٧٣، وزارة الداخلية، و٥٢، ص١١٠.
- ٩٧- جاسم حسين الصكر، الدور السياسي لشيخ العشيبة في العراق في سنوات الانتداب البريطاني (١٩٢٠ - ١٩٣٢)، رسالة ماجستير، مقدمة الى كلية الآداب، الجامعة الحرة في هولندا، ص١٢.
- ٩٨- السناني: هي العادات والتقاليد والأعراف المتبعة في الريف العشائري في العراق والتي يتم بموجبها حل النزاعات والخلافات بين المتخاصمين.
- ٩٩- فاضل عوني، المصدر السابق، ص٢١٤.
- ١٠٠- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (٧) في (٢٥ كانون الثاني ١٩٣٨)، ص٦١.
- ١٠١- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٤، الجلسة (٢) في (٣ كانون الثاني ١٩٣٥)، ص٦١.
- ١٠٢- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٤، الجلسة (١٣) في (١٧ شباط ١٩٣٥)، ص١٧.
- ١٠٣- المصدر السابق، ص١٠٢.
- ١٠٤- المصدر نفسه.
- ١٠٥- المصدر نفسه.
- ١٠٦- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (١٨) في (١١ كانون الثاني ١٩٣٦)، ص٢٦٤.
- ١٠٧- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (١٢) في (١٧ آب ١٩٣٨)، ص٣٣٢.
- ١٠٨- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٦، الجلسة (٤٦) في (٢٤ آذار ١٩٣٦)، ص٣٩٩.
- ١٠٩- المصدر نفسه.
- ١١٠- المصدر نفسه.

- ١١١- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤٨) في (٢٩ آذار ١٩٣٦)، ص٨٧٢.
- ١١٢- المصدر نفسه، ص٨٧٣.
- ١١٣- المصدر نفسه.
- ١١٤- المصدر نفسه.
- ١١٥- المصدر نفسه.
- ١١٦- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٧، الجلسة (١٢) في (١٧ آب ١٩٣٨)، ص١٣٢.
- ١١٧- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (١٠) في (١٦ كانون الأول ١٩٣٥)، ص١١٠.
- ١١٨- المصدر نفسه، ص١١٤.
- ١١٩- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (١١) في (١٨ كانون الأول ١٩٣٥)، ص١١٦.
- ١٢٠- م.م.ن، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٩) في (١١ كانون الأول ١٩٣٥)، ص٨٦.
- ١٢١- المصدر نفسه، ص٨٧.
- ١٢٢- المصدر نفسه، ص٨٨.